|  |  |  |
| --- | --- | --- |
|   |  | **CBD** |
| Description: Description: CBD_logo_ar-CMYK-black  Converted  | Distr.GENERALCBD/SBI/2/328 May 2018ARABICORIGINAL: ENGLISH |

الهيئة الفرعية للتنفيذ

الاجتماع الثاني

مونتريال، كندا، 9-13 يوليو/تموز 2018

البند 4 من جدول الأعمال المؤقت[[1]](#footnote-2)\*

# تقييم واستعراض فعالية بروتوكول ناغويا

## *مذكرة من الأمينة التنفيذية*

**أولا - مقدمة**

1. وفقا للمادة 31 من بروتوكول ناغويا، ستقوم الأطراف في البروتوكول خلال اجتماعها الثالث بإجراء أول تقييم واستعراض لفعالية البروتوكول.
2. وفي المقرر [2/4](https://www.cbd.int/doc/decisions/np-mop-02/np-mop-02-dec-04-ar.pdf)، قرر مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا إجراء أول تقييم واستعراض للبروتوكول على أساس عدد من العناصر الواردة في المرفق بهذا المقرر، إلى جانب مصادر المعلومات، بما في ذلك المعلومات من التقارير الوطنية المؤقتة وغرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع (الفقرة 1).
3. وفي نفس المقرر، طلب مؤتمر الأطراف من لجنة الامتثال تقديم إسهامات لأول تقييم واستعراض للبروتوكول من أجل المساعدة في التصدي للتحديات التي تواجه تنفيذ البروتوكول في شكل معلومات ونتائج بشأن المسائل العامة المتعلقة بالامتثال وتوصيات للمساعدة في التصدي للتحديات التي تعترض تنفيذ البروتوكول (الفقرة 5).
4. وبالإضافة إلى ذلك، طلب إلى الأمينة التنفيذية إعداد تحليل وتوليف للمعلومات ذات الصلة كأساس للتقييم والاستعراض الأول (الفقرة 3)، فضلا عن إعداد إطار للمؤشرات كأساس لقياس، في التقييم والاستعراض الثاني والاستعراضات اللاحقة، التقدم في تحقيق هدف البروتوكول مع مراعاة عملية إعداد العناصر الواردة في التقييم الأول (الفقرة 4).
5. وتستجيب هذه الوثيقة لهذه الطلبات. ويستعرض القسم الثاني مصادر المعلومات المستخدمة في التقييم والاستعراض. ويقدم القسم الثالث تحليلا توليفيا للمعلومات المستمدة من هذه المصادر لكل عنصر من العناصر التي يتعين إدراجها في التقييم والاستعراض الأول للبروتوكول كما هو محدد في المقرر 2/4 وكما هو مبين في الفقرة الثانية أعلاه. ويحتوي هذا القسم على ما يلي:
	1. ملخص للردود والتحليلات التي أجريت لكل عنصر من العناصر، مع تسليط الضوء على المعلومات التي يمكن استخدامها كنقاط مرجعية لقياس التقدم المحرز في السنوات المقبلة؛
	2. النتائج والتوصيات لكل عنصر، بما في ذلك تحديد المجالات التي تواجه فيها الأطراف صعوبات ولمساعدة مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول على اتخاذ القرارات التي ستزيد من دعم تنفيذ البروتوكول. كما يشمل نتائج وتوصيات لجنة الامتثال بشأن قضايا الامتثال العامة.
6. ويقترح القسم الرابع مشروع إطار للمؤشرات يأخذ بعين الاعتبار المعلومات التي تم جمعها من التقييم والاستعراض الأول وعناصره المختلفة. وأخيرا، يقدم القسم الخامس من المذكرة مشروع التوصيات والنتائج الرئيسية لتنظر فيها الهيئة الفرعية للتنفيذ.

**ثانيا – عناصر المعلومات ومصادرها**

1. بما أن التقييم والاستعراض الأول يأتي بينما لا يزال البروتوكول في مراحله المبكرة للتنفيذ، فإنه قد يكون من السابق لأوانه التوصل إلى استنتاجات بشأن فعالية البروتوكول في تحقيق هدفه (وهو التقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدام الموارد الجينية، مما يسهم في حفظ التنوع البيولوجي والاستخدام المستدام لمكوناته). ولذلك، فإن إحدى النتائج الرئيسية لهذه العملية هي تقييم مدى تنفيذ الأطراف للبروتوكول، وكذلك جمع المعلومات عن النقاط المرجعية لإنشاء خط أساس يمكن به قياس التقدم المحرز في المستقبل.
2. وفي ضوء ما سبق، قدم اجتماع الأطراف في البروتوكول، في مرفق المقرر 2/4، إرشادات بشأن العناصر التي يتعين إدراجها ومصادر المعلومات التي قد تشكل أساس التقييم والاستعراض الأول لفعالية البروتوكول. ولسهولة المرجعية، تم استنساخ هذه الإرشادات أدناه.

|  |  |
| --- | --- |
| *العنصر* | *مصدر المعلومات* |
| (أ) مدى تنفيذ أحكام البروتوكول والتزامات الأطراف ذات الصلة، بما في ذلك تقييم التقدم الذي أحرزته الأطراف في إنشاء هياكل مؤسسية وتدابير الحصول وتقاسم المنافع المتخذة لتنفيذ البروتوكول | التقارير الوطنية المؤقتة غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع التقارير الوطنية المقدمة بموجب الاتفاقيةالاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجيمسح مستهدف محتمل لنقاط الاتصال و/أو المستخدمين |
| (ب) وضع نقطة مرجعية لقياس الفعالية | التقارير الوطنية المؤقتة (الأسئلة 13 و15 و16 18 و24 و35 و46)غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع |
| (ج) وضع نقطة مرجعية بشأن الدعم المتاح للتنفيذ | التقارير الوطنية المؤقتة (الأسئلة 56 و57 و61 و62 و63)غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع معلومات بشأن مشاريع بناء القدرات والموارد |
| (د) تقييم فعالية المادة 18 (مدى تنفيذ) | التقارير الوطنية المؤقتة (الأسئلة 31 -34) |
| (ه) تقييم تنفيذ المادة 16 في ضوء التطورات التي شهدتها منظمات دولية أخرى ذات صلة، بما في ذلك منظمات منها المنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو) | التقارير الوطنية المؤقتة (السؤال 25)تقارير، ومن بينها تقرير اللجنة الحكومية الدولية للملكية الفكرية والموارد الجينية والمعارف التقليدية والفولكلور التابعة للمنظمة العالمية للملكية الفكرية |
| (و) تقييم استخدام البنود نموذجية التعاقدية ومدونات السلوك والمبادئ التوجيهية، وأفضل الممارسات والمعايير، وكذلك القوانين العرفية للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والبروتوكولات والإجراءات المجتمعية  | التقارير الوطنية المؤقتة (الأسئلة 42 و51-53)غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافعمسح مستهدف محتمل لنقاط الاتصال و/أو المستخدمين |
| (ز) استعراض تنفيذ وتشغيل غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع، بما في ذلك عدد تدابير الحصول وتقاسم المنافع المتاحة؛ وعدد البلدان التي نشرت معلومات عن سلطاتها الوطنية المختصة؛ وعدد شهادات الامتثال المعترف بها دوليا التي تم تشكيلها وعدد بلاغات نقاط التفتيش التي تم نشرها. | التقارير الوطنية المؤقتة (السؤال 3)غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع، بما في ذلك معلومات عن وظيفة المساعدة/مربع الحوار تقارير اللجنة الاستشارية غير الرسمية المعنية بغرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافعمسح مستهدف محتمل لنقاط الاتصال و/أو المستخدمين |

1. وتعتبر التقارير الوطنية المؤقتة بشأن تنفيذ بروتوكول ناغويا وغرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع هي المصادر الرئيسية للمعلومات للتقييم والاستعراض الأول للبروتوكول.
2. ووافقت الأطراف في البروتوكول في المقرر [1/3](https://www.cbd.int/doc/decisions/np-mop-01/np-mop-01-dec-03-ar.pdf) على النسق والمبادئ التوجيهية لتقديم التقرير الوطني المؤقت بشأن تنفيذ بروتوكول ناغويا وطلبت إلى الأطراف في البروتوكول تقديم التقرير قبل 12 شهرا من الاجتماع الثالث للأطراف في البروتوكول. ورحبت الأطراف أيضا بالمعلومات ذات الصلة المقدمة من غير الأطراف. وكان من المقرر تقديم التقارير الوطنية المؤقتة بحلول 1 نوفمبر/تشرين الثاني 2017.
3. وحتى 14 مايو/أيار 2018، صدق 105 من الأطراف في الاتفاقية و6 من غير الأطراف على البروتوكول. وجميع التقارير الوطنية المؤقتة المتلقاة متاحة على الموقع الإلكتروني لغرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع، على <https://absch.cbd.int/reports>.[[2]](#footnote-3)
4. وبالإضافة إلى ذلك، طُلب إلى الأمينة التنفيذية في الفقرة 3 من المقرر 2/4 جملة أمور من بينها تقييم أي احتياجات للحصول على معلومات إضافية، بما في ذلك النظر في إجراء مسح مستهدف لنقاط الاتصال الوطنية المعنية بالحصول وتقاسم المنافع و/أو المستخدمين. وفي هذا الصدد، أرسل إخطار[[3]](#footnote-4) إلى نقاط الاتصال الوطنية للحصول وتقاسم المنافع ونقاط الاتصال الوطنية لاتفاقية التنوع البيولوجي والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وأصحاب المصلحة المعنيين لجمع المعلومات عن: (أ) استخدام البنود النموذجية التعاقدية ومدونات السلوك والمبادئ التوجيهية وأفضل الممارسات والمعايير، وكذلك القوانين العرفية للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والبروتوكولات والإجراءات المجتمعية (ب) تنفيذ وتشغيل غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع من خلال دراسة استقصائية على الإنترنت. وأتيحت أيضا دعوة لاستكمال الدراسة الاستقصائية على الموقع الإلكتروني لغرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع.[[4]](#footnote-5)
5. واستجابة للطلب الوارد في الفقرة 3 من المقرر 2/4، أعدت الأمينة التنفيذية مجموعة من الوثائق لدعم تحليل المعلومات في إطار كل عنصر. وترد هذه الوثائق أدناه.
6. ولتناول العناصر (أ) و(ب) و(ج) و(د) و(ه)، أتيح تحليل للمعلومات الواردة في التقارير الوطنية المؤقتة وغرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع اعتبارا من 22 فبراير/شباط 2018 (CBD/SBI/2/INF/3).[[5]](#footnote-6) ويوفر التحليل ما يلي: (أ) معلومات كمية بهدف إنشاء نقاط مرجعية لكل سؤال من الأسئلة الواردة في التقرير الوطني المؤقت؛ (ب) تحليل نوعي يستند إلى المعلومات المقدمة في مدخلات النص. وفيما يتعلق بالتحليل الكمي، تقدم الوثيقة بيانات منفصلة عن الردود "نعم"/"لا" التي قدمتها الأطراف وغير الأطراف. وتقدم الوثيقة CBD/SBI/2/INF/4 بيانات إحصائية إضافية عن طريق تصنيف المعلومات حسب المجموعات الإقليمية لاتفاقية التنوع البيولوجي بشأن الإجابات نعم/لا المقدمة من الأطراف وغير الأطراف على الأسئلة الواردة في التقرير الوطني المؤقت.
7. ويوفر التحليل النوعي مؤشرا على أنواع المعلومات المختلفة المقدمة ردا على سؤال ما. ويهدف التحليل إلى تحديد التقدم المحرز في تنفيذ البروتوكول والقيود التي تواجهه على المستوى الوطني. ونظرا لوفرة المعلومات المقدمة، تقدم المذكرة أيضا أمثلة على النهج المتبعة والأنشطة التي تضطلع بها البلدان لتنفيذ جوانب مختلفة من البروتوكول.
8. وبهدف إدخال مساهمات إلى العنصر (أ)، نظرت لجنة الامتثال، وفقا للفقرة الخامسة من المقرر 2/4، في قضايا الامتثال العامة فيما يتعلق بالتقدم المحرز في وضع تدابير بشأن الحصول وتقاسم المنافع ووضع الهياكل المؤسسية ونشر المعلومات في غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع، استنادا إلى التحليل الذي أعدته الأمينة التنفيذية.[[6]](#footnote-7) وقدمت اللجنة مساهمات إلى التقييم والاستعراض الأول للبروتوكول في شكل معلومات ونتائج حول قضايا الامتثال العامة وتوصيات للمساعدة في التصدي للتحديات التي تواجه تنفيذ البروتوكول.[[7]](#footnote-8) وتستنسخ هذه الوثيقة تلك المساهمات لتنظر فيها الهيئة الفرعية للتنفيذ.
9. ولتناول العنصر (و)، فإن الوثيقة CBD/SBI/2/INF/8 تقيِّم استخدام البنود التعاقدية النموذجية ومدونات السلوك والمبادئ التوجيهية وأفضل الممارسات والمعايير، وكذلك القوانين العرفية للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والبروتوكولات والإجراءات المجتمعية مع مراعاة المعلومات المقدمة في التقرير الوطني المؤقت وفي غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع والمعلومات المقدمة ردا على الإخطار المشار إليه في الفقرة 10 أعلاه.[[8]](#footnote-9)
10. ولمعالجة العنصر (ز)، تستعرض الوثيقة CBD/SBI/2/INF/7 تنفيذ وتشغيل غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع استنادا إلى: (أ) المعلومات الواردة من التقارير الوطنية المؤقتة؛ (ب) غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع؛ (ج) تحليلات غوغل من الموقع الإلكتروني لغرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع؛ (د) تقارير اجتماع اللجنة الاستشارية غير الرسمية إلى غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع؛ (ه) دراسة استقصائية تستهدف نقاط الاتصال الوطنية للحصول وتقاسم المنافع والمستخدمين الآخرين لغرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع؛ (و) المعلومات المسجلة من مكتب مساعدة الدردشة المباشرة؛ (ز) أنشطة بناء القدرات لغرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع.
11. وبالإضافة إلى ذلك؛ تم النظر في مصادر المعلومات التالية:
12. بالنسبة للعنصر (ج)، الوثيقة CBD/ABS/CB-IAC/2018/1/2 بشأن "تحديث مبادرات بناء وتنمية القدرات القائمة والموارد الداعمة لتنفيذ بروتوكول ناغويا بشأن الحصول وتقاسم المنافع والدروس المستخلصة" المعدة للاجتماع الثالث للجنة الاستشارية غير الرسمية المعنية ببناء القدرات لتنفيذ بروتوكول ناغويا الذي عقد في مونتريال، كندا، من 20 إلى 22 مارس/آذار 2018؛
13. وبالنسبة للعنصر (ه)، تقارير اللجنة الحكومية الدولية للملكية الفكرية والموارد الجينية والمعارف التقليدية والفولكلور التابعة للمنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو).

**ثالثا – تحليل العناصر المدرجة في التقييم والاستعراض الأول**

**ألف – مدى تنفيذ أحكام البروتوكول والتزامات الأطراف ذات الصلة، بما في ذلك التقدم المحرز من جانب الأطراف في وضع الهياكل المؤسسية وإجراءات الحصول وتقاسم المنافع لتنفيذ البروتوكول**

1. يهدف العنصر (أ) إلى تقييم مدى تنفيذ أحكام البروتوكول والتزامات الأطراف ذات الصلة.
2. ومن أجل تفعيل البروتوكول، تحتاج الأطراف كخطوة أولى إلى وضع التدابير اللازمة للحصول وتقاسم المنافع (للحصول وتقاسم المنافع والامتثال)، ووضع الترتيبات المؤسسية لتنفيذها (أي نقطة اتصال وطنية وسلطة وطنية مختصة واحدة أو أكثر ونقطة تفتيش واحدة أو أكثر). كما أن نشر المعلومات الإلزامية في غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع (بما في ذلك المعلومات المتعلقة بالتراخيص أو ما يعادلها الصادرة وقت الحصول على الموارد) ضروري أيضا لتنفيذ البروتوكول.
3. ويعتبر تعزيز الامتثال لهذه العناصر الأساسية عاملا رئيسيا لتفعيل البروتوكول، وبالتالي، درست لجنة الامتثال هذه العناصر، بناء على الطلب الوارد في الفقرة 5 من المقرر 2/4، باعتبارها قضايا عامة محتملة للامتثال. وكجزء من التقدم المحرز في وضع تدابير الحصول وتقاسم المنافع، نظرت اللجنة في القضايا المتعلقة بالحصول وتقاسم المنافع والامتثال (المواد 15 و16 و17 و18 من البروتوكول) والاعتبارات الخاصة والأحكام المتعلقة بالشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية. ونظرت اللجنة في التقدم المحرز في هذه المجالات، ونظرت في التحديات والصعوبات التي تم تحديدها ووافقت على النتائج والتوصيات بشأن قضايا الامتثال العامة كمساهمة في تقييم واستعراض فعالية البروتوكول.
4. ونظرا للكم الهائل من المعلومات المتاحة بشأن مدى تنفيذ جميع الأحكام بموجب البروتوكول، يقدم القسم الفرعي الأول ملخصا للمعلومات المتعلقة ببعض أحكام البروتوكول التي تعتبر أساسية لتقييم التقدم المحرز في التنفيذ. ويشمل القسم الفرعي الثاني النتائج والتوصيات الصادرة عن لجنة الامتثال، ويتناول القسم الفرعي الثالث أدناه النتائج والتوصيات الإضافية.
5. *ملخص التحليل والنقاط المرجعية[[9]](#footnote-10)*
6. يقدم ما يلي ملخصا لنتائج تحليلات المصادر المختلفة للمعلومات من أجل وضع تدابير الحصول وتقاسم المنافع والترتيبات المؤسسية ونشر المعلومات الوطنية عن غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع. ويمكن أن تعمل المعلومات المقدمة بمثابة نقاط مرجعية.

|  |  |
| --- | --- |
| **مواد البروتوكول** | **الوضع الحالي والنقاط المرجعية** |
| التدابير التشريعية أو الإدارية أو السياساتية المتعلقة بالحصول وتقاسم المنافع | لدى 75 طرفا (71%) بعض تدابير الحصول وتقاسم المنافع |
| الترتيبات المؤسسية (المادتان 13 و17) | أنشأ 103 من الأطراف (98%) نقطة اتصال وطنية بشأن الحصول وتقاسم المنافعأنشأ 57 طرفا (54%) سلطة وطنية مختصة واحدة أو أكثرخصص 29 طرفا (27%) نقطة تفتيش واحدة أو أكثر |
| نشر المعلومات الوطنية حول غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع (المادة 14)[[10]](#footnote-11) | أتاح 54 طرفا (51%) المعلومات لغرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع (السلطات الوطنية المختصة ونقاط التفتيش وتدابير الحصول وتقاسم المنافع).ولدى 46 طرفا (44%) معلومات لم تتم بعد إتاحتها لغرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع[[11]](#footnote-12) (السلطات الوطنية المختصة ونقاط التفتيش وتدابير الحصول وتقاسم المنافع والتراخيص). |

1. وفيما يتعلق بالتدابير التشريعية أو الإدارية أو السياساتية المتعلقة بالحصول وتقاسم المنافع، فإن التدابير الواردة في التقارير تختلف من حيث درجة الدقة والشمولية، واعتمد الكثير منها قبل اعتماد بروتوكول ناغويا. وأبلغت بعض الأطراف أن لديها تشريع عام يتعلق بالحصول وتقاسم المنافع (على سبيل المثال، تشريعات بيئية عامة، أو تدابير تتناول تربية الحيوانات والغابات)، بينما اعتمد آخرون تدابير محددة للحصول وتقاسم المنافع لتنفيذ البروتوكول.
2. ومن بين الأطراف الخمسة والسبعين التي لديها تدابير للحصول وتقاسم المنافع، أشارت 44 منها أنها تقوم حاليا بتنقيح تدابير الحصول وتقاسم المنافع القائمة، أو أنها تضع تدابير جديدة لتنفيذ البروتوكول، وتعتزم 10 أطراف لوضع تدابير إضافية للحصول وتقاسم المنافع. واستنادا إلى المعلومات المتاحة، فإن عدد الأطراف التي اعتمدت جميع التدابير اللازمة لتنفيذ البروتوكول غير واضح.
3. ويُطلب إلى الأطراف، في العديد من أحكام البروتوكول اعتماد تدابير تشريعية وإدارية وسياساتية متعلقة بالحصول وتقاسم المنافع. ويسعى شكل التقرير الوطني المؤقت إلى جمع المعلومات عن التقدم الذي تحرزه الأطراف للوفاء بهذه الالتزامات من خلال عدد من الأسئلة حول الحصول وتقاسم المنافع والامتثال للتشريعات المحلية أو المتطلبات التنظيمية المتعلقة بالحصول وتقاسم المنافع ورصد استخدام الموارد الجينية والامتثال للشروط المتفق عليها بصورة متبادلة، وكذلك الأسئلة المرتبطة بالأحكام المتعلقة بالشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية.
4. ويقدم الجدول التالي ملخصا لردود الأطراف الواردة في التقرير الوطني المؤقت على بعض الالتزامات الرئيسية في إطار تلك المجالات.[[12]](#footnote-13) ويمكن أن تعمل المعلومات المقدمة بمثابة نقاط مرجعية.[[13]](#footnote-14)

|  |  |
| --- | --- |
| **مواد البروتوكول** | **الوضع الحالي والنقاط المرجعية** |
| الحصول على الموارد الجينية (المادة 6) | يوجد لدى 26 طرفا قواعد وإجراءات واضحة للإلزام بشروط متفق عليها بصورة متبادلة ووضعها، على النحو المنصوص عليه في المادة 6-3 (ز). ويمثل ذلك 76% من الأطراف التي تشترط موافقة مسبقة عن علم للحصول على الموارد الجنية (السؤال 17) وأصدر 19 طرفا تصاريح أو ما يعادلها (الأسئلة 7 و8 و16) |
| التقاسم العادل والمنصف للمنافع (المادة 5) | يوجد لدى 46 طرفا (44%) تدابير تشريعية أو إدارية أو سياساتية لتنفيذ المادة 5-1 (الموارد الجينية) (السؤال 20)ويوجد لدى 42 طرفا (40%) تدابير تشريعية أو إدارية أو سياساتية لتنفيذ المادة 5-2 (الموارد الجينية التي تحوزها الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية ) (السؤال 21)ويوجد لدى 41 طرفا (39%) تدابير تشريعية أو إدارية أو سياساتية لتنفيذ المادة 5-5 (المعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية بطريقة) (السؤال 22) |
| رصد استخدام الموارد الجينية (المادة 17) | يلزم 41 طرفا (39%) مستخدمي الموارد الجينية بتقديم المعلومات المحددة في المادة 17-1 (أ)(1)، حسب الاقتضاء، إلى نقطة تفتيش معينة (السؤال 26)وتقدم 9 أطراف (9%) المعلومات المجمعة أو التي تم تلقيها في نقطة تفتيش معينة إلى السلطات الوطنية المختصة وإلى الطرف الذي قدم الموافقة المسبقة عن علم وإلى غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع (السؤال 27) |
| الأحكام المرتبطة بالشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية (المواد 6 و7 و12) | يوجد لدى 23 طرفا تدابير تهدف إلى ضمان الموافقة المسبقة عن علم أو قبول ومشاركة الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية على النحو المنصوص عليه في المادة 6-2. ويمثل ذلك 47% من الأطراف التي يكون فيها لهذه المجتمعات حقوقا منصوص عليها لمنح الحصول على الموارد الجينية (السؤال 38).واتخذ 21 طرفا تدابير بهدف ضمان الحصول على المعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية التي تحوزها الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية بموافقة مسبقة عن علم أو قبول ومشاركة هذه الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، وبإبرام شروط متفق عليها بصورة متبادلة على النحو المنصوص عليه في المادة 7. ويمثل ذلك 43% من الأطراف التي لديها سكان أصليون ومجتمعات محلية في بلدها |

1. *الأحكام الأخرى للبروتوكول*. يقدم ما يلي ملخصا مختصرا عن نوع المعلومات الواردة في التقرير الوطني المؤقت فيما يتعلق بالمواد 9 و11 و21 و22 و23 من البروتوكول. وهذه الأحكام غير مشمولة بأي عنصر من العناصر ولم تنظر فيها لجنة الامتثال. وتتناول العناصر (ب) و(د) و(ه) الأحكام الأخرى المحددة في البروتوكول في الأقسام اللاحقة.
2. وتشجع معظم الأطراف المستخدمين والموردين على توجيه المنافع الناشئة عن استخدام الموارد الجينية إلى حفظ التنوع البيولوجي والاستخدام المستدام لعناصره وفقا للمادة 9 (السؤال 45).
3. وفيما يتعلق بالتعاون عبر الحدود (المادة 11)، أشارت بعض البلدان إلى أنه لم يتم بعد تحديد أي حالة للحصول على الموارد الجينية أو المعارف التقليدية المرتبطة بها داخل إقليم أكثر من بلد واحد، وأن هناك حاجة إلى كسب مزيد من الخبرة في هذه القضية. وأفادت بعض الدول أنها ستسعى إلى التعاون في حالة ظهور مثل هذه الحالات بينما ذكرت بلدان أخرى أنه سيتم التعامل مع الوضع على أساس كل حالة على حدة. وقدمت بعض الدول معلومات عن مبادرات ومنظمات وأدوات التعاون الأخرى التي هي جزء منها، مشيرة إلى أن الخبرة المكتسبة من خلال هذه المبادرات يمكن أن تكون مفيدة للتعاون عبر الحدود في سياق بروتوكول ناغويا (الأسئلة من 48 إلى 50).
4. وأبلغت الأطراف عن عدد من الأنشطة لتنفيذ المادة 21 (زيادة التوعية) والمادة 22 (بناء القدرات)، حيث أن تنظيم حلقات العمل والاجتماعات يعد النشاط الأكثر شيوعا لزيادة التوعية وبناء القدرات فيما يتعلق بالبروتوكول. وأبلغت بعض الأطراف عن وضعها لبرامج أو استراتيجيات لتنفيذ هذه المواد. واعترفت معظم البلدان بحاجتها إلى مزيد من القدرة لتنفيذ البروتوكول. ولاحظ الكثير من الأطراف أيضا الحاجة إلى زيادة التوعية بشأن البروتوكول والحصول وتقاسم المنافع.
5. وحددت بعض البلدان حاجتها إلى مزيد من القدرة لتحقيق الأهداف التالية: (أ) تقديم المعلومات إلى غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع؛ (ب) تعبئة الموارد المالية؛ (ج) الإبلاغ عن قضايا الحصول وتقاسم المنافع؛ (د) تحديد نقاط التفتيش ورصد استخدام الموارد الجينية؛ (ه) التفاوض بشأن الشروط المتفق عليها بصورة متبادلة وفهم قيمة الموارد الجينية؛ (و) إضافة قيمة إلى الموارد الجينية الخاصة بها. وتم التركيز أيضا على الحاجة إلى تعزيز قدرات أصحاب المصلحة المعنيين فيما يتعلق بالحصول وتقاسم المنافع والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية (الأسئلة 54-58).
6. واختلف نوع المعلومات المقدمة فيما يتعلق بالمادة 23 بشأن نقل التكنولوجيا والتعاون (ردا على السؤال 59) من بلد إلى آخر. وقدمت بعض البلدان تقارير بشأن مشاريع بحثية أو حالات تعاون بين مراكز البحث أو الجامعات في مجالات البحث التقني والعلمي. وقدم العديد من البلدان معلومات عن البرامج الوطنية أو المؤسسات التي تتعامل مع برامج البحث العلمي والتنمية أو أدلت بمعلومات عن مشاريع البحوث الجارية لديها. وقدمت بعض البلدان الأخرى معلومات عن تمويلها لبرامج البحوث والتنمية أو عن مساهمتها في مشاريع أو مبادرات الحصول وتقاسم المنافع.
7. *النتائج والتوصيات*
	1. *نتائج وتوصيات لجنة الامتثال بشأن القضايا العامة للامتثال[[14]](#footnote-15)*
8. إن بروتوكول ناغويا أداة جديدة، لا سيما للذين صدقوا عليه مؤخرا. ومن أجل تفعيل البروتوكول، تحتاج الأطراف إلى وضع تدابير تشريعية وإدارية وسياساتية وترتيبات مؤسسية للحصول وتقاسم المنافع، ولا يزال العديد من الأطراف في طور إنشاء هذه التدابير والمؤسسات. وتستغرق هذه العملية وقتا طويلا وتشكل تحديا للعديد من الأطراف.
9. ويرتبط التقدم المحرز في وضع الترتيبات المؤسسية، مثل السلطات الوطنية المختصة ونقاط التفتيش، ارتباطا وثيقا بالتقدم المحرز في اعتماد تدابير الحصول ونقاسم المنافع. وقد شملت بعض التدابير المعتمدة قبل بروتوكول ناغويا تعيين سلطات وطنية مختصة. ومع ذلك، فإن تعيين نقاط التفتيش هو مطلب جديد أنشأه البروتوكول ولا يزال يتعين تناوله من جانب العديد من الأطراف.
10. وعلى الرغم من أن نشر المعلومات الإلزامية في غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع هو أمر ضروري لتنفيذ البروتوكول، فإن عددا من الأطراف لم تقم بعد بنشر جميع المعلومات المتاحة لديها في غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع وفقا للمادة 14 من بروتوكول ناغويا.
11. وبالنظر إلى طبيعته الشاملة، يحتاج تنفيذ البروتوكول إلى مشاركة الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وأصحاب المصلحة المعنيين (مثل قطاعات الأعمال المختلفة والمجتمع العلمي) وكذلك التنسيق بين المؤسسات والوزارات المختلفة (مثل العلوم والتعليم والزراعة والتجارة والملكية الفكرية). وللمساعدة في مواجهة هذا التحدي، يمكن وضع آليات مناسبة لتيسير التنسيق والمشاركة وقد يتطلب الأمر زيادة التوعية وبناء القدرات.
12. وتشمل التحديات الرئيسية الأخرى وضع تدابير الحصول وتقاسم المنافع التي تدعم تقاسم المنافع مع ترسيخ اليقين القانوني وتجنب التعقيدات غير الضرورية والتأخير وزيادة الأعباء والتكاليف على المستخدمين والموارد البشرية المحدودة التي تعمل على الحصول وتقاسم المنافع وبروتوكول ناغويا في العديد من الدول الأطراف.
13. وفي ضوء هذه التحديات، يمكن اعتبار أن وضع التدابير المؤقتة هو خطوة أولى. وينبغي أيضا مراعاة احتياجات مستخدمي الموارد الجينية والمعارف التقليدية المرتبطة بها من القطاعات المختلفة عند وضع تدابير الحصول وتقاسم المنافع. وقد تكون المناهج الإقليمية مفيدة أيضا لدعم التنفيذ المنسق للبروتوكول.[[15]](#footnote-16)
14. ويشكل تنفيذ بعض عناصر البروتوكول، لا سيما أحكام الامتثال ورصد استخدام الموارد الجينية، بما في ذلك تعيين نقاط التفتيش والالتزامات المتعلقة بالشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، تحديا خاصا.
15. ولا يميز بروتوكول ناغويا بين البلدان المستخدمة والبلدان التي تقدم الموارد الجينية، وتنطبق الالتزامات المنصوص عليها في البروتوكول على جميع الأطراف، بما في ذلك الأحكام المتعلقة بالامتثال للتشريعات المحلية أو المتطلبات التنظيمية وفقا للمادتين 15 و16.
16. وتحتاج الأطراف إلى فهم مهامها وخياراتها بشكل أفضل لتعيين نقاط التفتيش لديها في ضوء سياقها الوطني. وهناك أيضا حاجة لبناء قدرات نقاط التفتيش لتمكينها من الاضطلاع بوظائفها.
17. وغالبا ما تنفذ أحكام المادة 18 المتعلقة بالامتثال للشروط المتفق عليها بصورة متبادلة على المستوى الوطني من خلال القوانين القائمة (مثل القانون التعاقدي والقانون الدولي الخاص والتدابير المحلية المتعلقة بالوصول إلى العدالة)، وليس من خلال تدابير محددة بشأن الحصول وتقاسم المنافع. ويمكن لآلية دعم التنسيق الوطني أن تساعد في الاستفادة من خبرة المؤسسات الأخرى التي تتعامل مع هذه القضايا، على النحو المذكور في الفقرة 36 أعلاه.
18. وفيما يتعلق بالشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، تشمل التحديات ما يلي: تحديد كيفية تطبيق مفهوم "الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية" على المستوى الوطني؛ وتوضيح حقوق الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية بالنسبة للموارد الجينية و/أو المعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية؛ وتحديد المجموعات المختلفة من الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية؛ وفهم طريقة تنظيمهم؛ والربط بين المعارف التقليدية وحائزيها. ومن أجل تناول هذه التحديات، يمكن النظر فيما يلي:
	1. بناء قدرات الأطراف لدعم تنفيذ أحكام البروتوكول المتعلقة بالشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، وكذلك قدرات الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية فيما يتعلق بقضايا الحصول وتقاسم المنافع؛
	2. الأعمال ذات الصلة للفريق العامل المفتوح العضوية المخصص للمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها بشأن مفهوم الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية؛[[16]](#footnote-17)
	3. الآليات الوطنية لمشاركة الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية في تنفيذ أحكام البروتوكول المتعلقة بالشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية مع مراعاة الظروف الوطنية؛
	4. دعم التنسيق وبناء المؤسسات داخل وبين الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية لتناول قضايا الحصول وتقاسم المنافع، بما في ذلك من خلال تطوير بروتوكولات مجتمعية؛
	5. بناء القدرات لدعم الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية في وضع متطلبات دنيا للشروط المتفق عليها بصورة متبادلة والبنود التعاقدية النموذجية لتقاسم المنافع الناشئة عن استخدام المعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية؛
	6. بناء القدرات لدعم الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية في وضع متطلبات دنيا للشروط المتفق عليها بصورة متبادلة والبنود التعاقدية النموذجية لتقاسم المنافع الناشئة عن استخدام الموارد الجينية المرتبطة بالموارد الجينية.
19. وتتبع الأطراف نهجا مختلفة للموافقة المسبقة عن علم والشروط المتفق عليها بصورة متبادلة وإصدار التصاريح. ومن المهم أن تتيح الأطراف معلومات واضحة في غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع حول الإجراءات الواجب اتباعها للحصول على الموارد الجينية والمعارف التقليدية المرتبطة بها.
20. وبالإضافة إلى ذلك، من المهم أن تراعي الأطراف الاعتبارات الخاصة وفقا للمادة 8 من البروتوكول، عند وضع وتنفيذ التشريعات أو المتطلبات التنظيمية المتعلقة بالحصول وتقاسم المنافع. وقد يكون العمل ذو الصلة الذي يُضطلع به في إطار منظمة الأغذية والزراعة[[17]](#footnote-18) ومنظمة الصحة العالمية وغيرهما من المنظمات مفيدا في هذا الصدد.
21. وعلى الرغم من أن عددا من مبادرات بناء وتنمية القدرات تدعم حاليا التصديق على بروتوكول ناغويا وتنفيذه، إلا أن العديد من الأطراف لا تزال تفتقر إلى القدرات والموارد المالية اللازمة لتفعيل البروتوكول. وبناء على ذلك، لا يزال دعم بناء وتنمية القدرات ضروريا من أجل إحراز تقدم في تنفيذ البروتوكول، لا سيما للأطراف من البلدان النامية والأطراف ذات الاقتصاد الانتقالي.
22. وينبغي توفير المزيد من التمويل لبرنامج بناء القدرات التابع لاتفاقية التنوع البيولوجي والمنظمة الدولية لقانون التنمية وغيرها من مبادرات بناء القدرات لدعم إنشاء الأطر القانونية الوطنية.
23. ويمكن أيضا لبناء القدرات أن يدعم التنفيذ المنسق للبروتوكول بين البلدان التي تتقاسم نفس الموارد الجينية أو المعارف التقليدية المرتبطة بها.
24. وقد تكون ثروة المعلومات والخبرات المتاحة في التقارير الوطنية وفي غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع، وكذلك تبادل الخبرات مفيدا للأطراف في إنشاء الهياكل المؤسسية ووضع تدابير الحصول وتقاسم المنافع. ويمكن أيضا أخذ هذه المعلومات في الحسبان في مشاريع بناء القدرات. وبالإضافة إلى ذلك، يمكن تشجيع استخدام الأدوات والموارد القائمة (مثل المبادئ التوجيهية ومواد بناء القدرات) لدعم التنفيذ.

*(ب) النتائج والتوصيات الإضافية*

1. سُلط الضوء على أهمية تبادل المعلومات والخبرات فيما يتعلق بالتعاون عبر الحدود (المادة 11). وعلى وجه الخصوص، يمكن للخبرات المكتسبة في المشاريع دون الإقليمية والثنائية الأخرى أن تكون ذات صلة بالمساعدة في تنفيذ هذه المادة. وقد حدد البعض الهياكل والمشاريع الإقليمية كطريقة لتناول هذه القضية، مع ملاحظة أن تعزيز قدرات الهياكل الإقليمية للقيام بهذا الدور قد يكون ضروريا.

**باء – إنشاء نقطة مرجعية لقياس الفعالية**

1. يهدف العنصر (ب) إلى تقييم مدى تحقيق البروتوكول لهدفه، أي التقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدام الموارد الجينية، مما يساهم في حفظ التنوع البيولوجي والاستخدام المستدام لمكوناته.
2. *ملخص التحليل والنقاط المرجعية[[18]](#footnote-19)*
3. ويقدم ما يلي ملخصا للردود الواردة من الأطراف في التقرير الوطني المؤقت على الأسئلة المحددة في المرفق بالمقرر 2/4. ويمكن أن تعمل المعلومات المقدمة بمثابة نقاط مرجعية.

|  |  |
| --- | --- |
| **مواد البروتوكول** | **الوضع الحالي والنقاط المرجعية** |
| الحصول على الموارد الجينية (المادة 6) | يقدم 27 طرفا معلومات عن كيفية التقدم بطلب للحصول على الموافقة تامسبقة عن علم على النحو المنصوص عليه في المادة 6-3 (ج). ويمثل ذلك 73% من الأطراف التي تشترط الموافقة المسبقة عن علم للحصول على الموارد الجينية. (السؤال 13)ويشترط 32 طرفا في وقت الحصول إصدار تصريح أو ما يعادله على النحو المنصوص عليه في المادة 6-3 (ه). ويمثل ذلك 86% من الأطراف التي تشترط الموافقة المسبقة عن علم. (السؤال 15)وقام 12 طرفا (11% من مجموع الأطراف) بنشر شهادات امتثال معترف بها دوليا في غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع. (السؤال 16)ولم تكن المعلومات المتلقاة بشأن المنافع نهائية. (السؤال 18) |
| الامتثال للتشريعات المحلية أو المتطلبات التنظيمية بشأن الحصول وتقاسم المنافع (المادة 15) | اتخذ 36 طرفا (34% من مجموع الأطراف) التدابير التشريعية والإدارية والسياساتية المناسبة والفعالة والمتناسبة لتنفيذ المادة 15-1. (السؤال 24) |
| الاعتبارات الخاصة (المادة 8) | قام 48 طرفا (46%) بتهيئة الظروف المواتية لتعزيز وتشجيع البحوث التي تساهم في حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام على النحو المنصوص عليه في المادة 8 (أ). (السؤال 35-1)وأولى 39 طرفا الاهتمام الواجب لحالات الطوارئ الحالية أو الوشيكة التي تهدد صحة الإنسان أو الحيوان أو النبات أو تضر بها على النحو المنصوص عليه في المادة 8 (ب). (السؤال 35-2)وأخذ 26 طرفا (25%) في الاعتبار الحاجة إلى سرعة الحصول على الموارد الجينية وسرعة تقاسم المنافع الناشئة عن استخدام هذه الموارد الجينية على النحو المنصوص عليه في المادة 8 (ب). (السؤال 35-3)وأخذ 48 طرفا (46%) في الاعتبار أهمية الموارد الوراثية للأغذية والزراعة ودورها الخاص للأمن الغذائي على النحو المنصوص عليه في المادة 8 (ج). (السؤال 35-4) |
| المساهمة في الحفظ والاستخدام المستدام (المادة 9) | لم تكن المعلومات المتلقاة نهائية. (السؤال 46) |

1. وقدمت بعض الأطراف معلومات وبيانات عن المنافع النقدية التي تحققت نتيجة استخدام الموارد الجينية والمعارف التقليدية المرتبطة بها، وكذلك أمثلة على المنافع غير النقدية (ردا على السؤال 18). ومع ذلك، يكشف تحليل الردود على هذا السؤال[[19]](#footnote-20) أن الأطراف قد قدمت إجابات غير متسقة، وبالتالي، من الصعب التفريق بين الأطراف التي أبلغت عن تحقيق منافع والأطراف التي أشارت إلى أن تقاسم المنافع مطلوب أو مرغوب فيه. ونتيجة لذلك، قد لا تكون المعلومات الناتجة نقطة مرجعية جيدة فيما يخص عدد الأطراف التي حصلت على منافع نتيجة استخدام الموارد الجينية و/أو المعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية منذ بدء نفاذ البروتوكول.
2. وقدم 59 طرفا معلومات عن كيفية مساهمة تنفيذ بروتوكول ناغويا في حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام في بلدانهم (السؤال 46). ورأى 20 طرفا من هذه الأطراف أنه من السابق لأوانه الإجابة على هذا السؤال لأن تنفيذ بروتوكول ناغويا لا يزال في مرحلة مبكرة.
3. وكانت أكثر المنافع المبلغ عنها شيوعا هي زيادة الوعي بقيمة حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام وخدمات النظم الإيكولوجية. وفيما يلي أمثلة للمساهمات الأخرى التي أبرزتها البلدان:
	1. أصبح مديرو الموارد الطبيعية والسلطات أكثر إدراكا للمزايا المحتملة لبروتوكول ناغويا، وأصبحوا يطورون ممارسات للحفظ؛
	2. ساعد تنفيذ بروتوكول ناغويا على تحسين المعارف المتعلقة بالأنواع وعددها، بما في ذلك من خلال وضع قواعد بيانات أو قوائم جرد، ويدعم البروتوكول رفع قيمة الموارد الجينية ونهج الحفظ الخاصة؛
	3. زيادة مشاركة المجتمعات في الحفظ والاستخدام المستدام؛
	4. زيادة امتثال مستخدمي الموارد الجينية؛
	5. الاعتراف بالبحث والتطوير كوسيلة لتقدير قيمة الموارد الجينية في البلد؛
	6. أدى تنفيذ البروتوكول دورا رئيسيا في وضع عناصر حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه في جدول أعمال التنمية الحكومية بما في ذلك رؤية عام 2030.
4. وكان السؤال المتعلق بكيفية مساهمة بروتوكول ناغويا في حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام في البلد طوعيا، ولم تسمح صياغته بجمع المعلومات الكمية التي يمكن استخدامها بسهولة كنقطة مرجعية لقياس فعالية البروتوكول في المستقبل.
5. *النتائج*
6. أبلغت بعض الأطراف عن حصولها على منافع بفضل استخدام الموارد الجينية والمعارف التقليدية المرتبطة بها، وقدمت بعض الأطراف معلومات عن كيفية مساهمة تنفيذ بروتوكول ناغويا في حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام في بلدها. وعلى وجه الخصوص، كانت أكثر مساهمة مبلغ عنها شيوعا هي زيادة الوعي بقيمة حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام وخدمات النظم الأيكولوجية. وترد في الفقرة 55 أعلاه أمثلة على المساهمات الأخرى التي أبرزتها البلدان. ومع ذلك، رأى الكثيرون أنه من السابق لأونه الإجابة على هذا السؤال لأن تنفيذ بروتوكول ناغويا لا يزال في مرحلة مبكرة.

**جيم – إنشاء نقطة مرجعية بشأن الدعم المتاح للتنفيذ**

1. يهدف العنصر (ج) إلى تقييم مدى الدعم المتاح لتنفيذ البروتوكول، بما في ذلك بناء القدرات والدعم المالي، وكذلك الموارد البشرية.
2. *ملخص التحليل والنقاط المرجعية[[20]](#footnote-21)*
3. يقدم ما يلي ملخصا للردود التي قدمتها الأطراف في التقرير الوطني المؤقت والمعلومات بشأن مبادرات وموارد بناء القدرات. ويمكن أن تعمل المعلومات الواردة بمثابة نقاط مرجعية.

|  |  |
| --- | --- |
| **مواد البروتوكول** | **الوضع الحالي والنقاط المرجعية** |
| بناء القدرات (المادة 22) | تلقى 45 طرفا (43%) دعما خارجيا لبناء وتنمية القدرات لتنفيذ بروتوكول ناغويا منذ دخوله حيز النفاذ (السؤال 56).وقدم 27 طرفا (26%) دعما خارجيا لبناء وتنمية القدرات لتنفيذ بروتوكول ناغويا منذ دخوله حيز النفاذ (السؤال 57)مبادرات بناء القدرات: أُنجزت 90 مبادرة لبناء القدرات وتنميتها أو تم البدء فيها بعد اعتماد بروتوكول ناغويا في عام 2010، وهي تقدم، أو قدمت، دعما مباشرا للأنشطة التي تساهم في التصديق على بروتوكول ناغويا وتنفيذه على المستوى القطري. وأتيحت 57 مبادرة من خلال غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع.[[21]](#footnote-22)موارد بناء القدرات: تم تطوير 84 من الموارد والمواد أو الأدوات المرتبطة ببناء القدرات وزيادة التوعية بشأن الحصول وتقاسم المنافع. وهناك 34 من هذه الموارد متاحة في غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع.[[22]](#footnote-23) |
| معلومات إضافية اختيارية | أنشأ 24 طرفا (23%) آلية لتخصيص أموال من الميزانية لأغراض تنفيذ بروتوكول ناغويا (السؤال 61).وأتاح 13 طرفا (12%) موارد مالية للأطراف الأخرى أو تلقى 35 طرفا (32%) موارد مالية من أطراف أخرى أو من مؤسسات مالية لأغراض تنفيذ البروتوكول على النحو المنصوص عليه في المادة 25 (السؤال 62)وكانت المعلومات بشأن وجود موظفين محددين يعملون على تنفيذ بروتوكول ناغويا غير قاطعة (السؤال 63). |

1. وفيما يخص السؤال 63، أشار 56 طرفا (86%) أن لديهم موظفين محددين يديرون الوظائف بشكل مباشر فيما يتعلق بتنفيذ بروتوكول ناغويا. ومع ذلك، ذكر العديد من الأطراف أن لديها موارد بشرية محدودة تعمل على تنفيذ بروتوكول ناغويا، وأن الموظفين الذين يعملون على بروتوكول ناغويا هم إما مؤقتون أو لديهم مسؤوليات أخرى والتي يجب أن يتقاسموا وقتهم معها. وقد يلزم تنقيح صياغة السؤال لقياس مدى توافر الموارد البشرية الكافية لتنفيذ البروتوكول بشكل أفضل.
2. وفيما يتعلق بالمعلومات عن مبادرات وموارد بناء القدرات، فإنه منذ اعتماد بروتوكول ناغويا، تم تنفيذ عدد من مبادرات بناء القدرات وتطويرها لدعم التصديق عليه وتنفيذه.
3. ومن بين المبادرات التسعين لبناء وتنمية القدرات التي تقدم دعما مباشرا لبلدان محددة، هناك 75 مبادرة (83%) من المشاريع الوطنية و13 مبادرة (14%) من المشاريع الإقليمية أو دون الإقليمية ومبادرتين (2%) من المشاريع العالمية.
4. وفيما يتعلق بمستوى تمويل المبادرات، تتوفر معلومات عن التمويل الأساسي لأربعة وسبعين من أصل 77مشروعا وطنيا. ومن بين هذه المشاريع، هناك 26 مشروعا (35%) صغيرا بتمويل يقل عن 000 500 دولار أمريكي؛ و24 مشروعا (32%) متوسطا بتمويل يتراوح بين 000 500 و000 000 2 دولار أمريكي؛ و24 مشروعا (32%) كبيرا بتمويل يتجاوز 000 000 2 دولار أمريكي.
5. *النتائج والتوصيات*
6. لاحظت لجنة الامتثال أنه على الرغم من أن عددا من مبادرات بناء وتنمية القدرات تدعم حاليا التصديق على بروتوكول ناغويا وتنفيذه، فإن العديد من الأطراف لا تزال تفتقر إلى القدرات والموارد المالية اللازمة لتفعيل البروتوكول. وبناء على ذلك، لا يزال دعم بناء وتنمية القدرات أساسيا من أجل إحراز تقدم في تنفيذ البروتوكول، لا سيما للأطراف من البلدان النامية والأطراف ذات الاقتصاد الانتقالي.
7. ولم يتم بعد نشر عدد من موارد ومبادرات بناء القدرات في غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع. ويمكن أن تساعد إتاحة هذه المعلومات في غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع في تيسير التنسيق وتبادل المعلومات وتجنب ازدواجية الجهود المبذولة لبناء القدرات؛ لذلك، يمكن دعوة البلدان والمنظمات المعنية لنشر هذه المعلومات.
8. ولاحظت اللجنة كذلك أن ثروة المعلومات والخبرات المتاحة في التقارير الوطنية وفي غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع وتبادل الخبرات قد تكون مفيدة للأطراف فيما يتعلق بإنشاء الهياكل المؤسسية ووضع تدابير الحصول وتقاسم المنافع. ويمكن أيضا أخذ هذه المعلومات في الحسبان في مشاريع بناء القدرات. وبالإضافة إلى ذلك، يمكن تشجيع استخدام الأدوات والموارد القائمة (مثل المبادئ التوجيهية ومواد بناء القدرات) لدعم التنفيذ.[[23]](#footnote-24)

**دال – تقييم فعالية المادة 18 (نطاق التنفيذ)**

1. تغطي المادة 18 من بروتوكول ناغويا الامتثال للشروط المتفق عليها بصورة متبادلة. وتنص الفقرة 4 من المادة على ما يلي: " يستعرض مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في هذا البروتوكول فعالية هذه المادة وفقا للمادة 31 من هذا البروتوكول."
2. وقرر مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول، في مرفق المقرر 2/4، تقييم مدى تنفيذ الأطراف لهذه المادة .
3. *ملخص التحليل والنقاط المرجعية[[24]](#footnote-25)*
4. يقدم ما يلي ملخصا للردود التي قدمتها الأطراف في التقرير الوطني المؤقت على الأسئلة المحددة في مرفق المقرر 2/4. ويمكن أن تعمل المعلومات الواردة بمثابة نقاط مرجعية.

|  |  |
| --- | --- |
| **مواد البروتوكول** | **الوضع الحالي والنقاط المرجعية** |
| الامتثال للشروط المتفق عليها بصورة متبادلة (المادة 18) | شجع 36 طرفا (34%) على تضمين أحكام في الشروط المتفق عليها بصورة متبادلة لتشمل تسوية المنازعات على النحو المنصوص عليه في المادة 1-18 (السؤال 31).وضمن 51 طرفا (49%) إتاحة الفرصة للجوء إلى النظم القانونية في حالات النزاع الناشئ عن الشروط المتفق عليها بصورة متبادلة على النحو المنصوص عليه في المادة 18-2 (السؤال 32).واتخذ 47 طرفا (45%) تدابير تتعلق بالوصول إلى العدالة (السؤال 33-1)واتخذ 38 طرفا (36%) تدابير تتعلق باستخدام آليات تتعلق بالاعتراف المتبادل وإنفاذ قرارات المحاكم والتحكيم الأجنبية (السؤال 33-2) |

70- ويدعو السؤال 34 من التقرير الوطني المؤقت البلدان إلى تقديم معلومات إضافية، بما في ذلك ملخص للصعوبات والتحديات الرئيسية. وفيما يلي بعض الصعوبات التي تم تحديدها فيما يتعلق بتنفيذ المادة 18 من البروتوكول:

* 1. الحاجة إلى بناء القدرات بشأن التفاوض على الشروط المتفق عليها بصورة متبادلة وتسوية المنازعات والوصول إلى العدالة في بلدان أخرى؛
	2. ارتفاع الرسوم القانونية للوصول إلى العدالة؛
	3. عدم كفاية الموظفين القانونيين في القضايا المتعلقة بالامتثال والإنفاذ؛
	4. الحاجة إلى بناء قدرات القضاة للبت في مسائل الحصول وتقاسم المنافع.
1. ولوحظ أن التباين في التشريعات الوطنية يجعل من الصعب الاعتراف بالأحكام الأجنبية وقرارات التحكيم. وأشار بلد واحد إلى أنه لم تنشأ أي حالات حتى الآن كان من اللازم فيها الاعتراف بالأحكام الأجنبية. وأقر بلد آخر بأنه لم يدرج بنودا بشأن تسوية النزاعات في جميع العقود الموقعة.
2. وتشمل القضايا الأخرى المذكورة ما يلي: (أ) القضايا الناشئة المتعلقة بمعلومات التسلسل الرقمي والبيولوجيا التركيبية؛ (ب) رصد محدود لاستخدام الموارد الجينية في إطار الولايات القضائية الأجنبية؛ (ج) التحديات المتعلقة بضمان امتثال غير الأطراف.
3. *النتائج والتوصيات*
4. كما لاحظت لجنة الامتثال، فإن أحكام المادة 18 المتعلقة بالامتثال للشروط المتفق عليها بصورة متبادلة غالبا ما تنفذ على المستوى الوطني من خلال القوانين القائمة (مثل القانون التعاقدي والقانون الدولي الخاص والتدابير المحلية المتعلقة بالوصول إلى العدالة) وليس من خلال تدابير محددة بشأن الحصول وتقاسم المنافع.[[25]](#footnote-26)
5. وعندما يقيم طرف من الأطراف المتعاقدة في بلد أجنبي، تخضع العلاقة التعاقدية لاختصاص القانون الدولي الخاص. ويسعى القانون الدولي الخاص إلى تنظيم، أولا، أي الولايات القضائية التي تختص بالنزاع؛ وثانيا، أي قانون يختص بالنزاع؛ وثالثا، ما إذا كان يعترف بالقرارات أو الأحكام النهائية وكيفية ذلك وما إذا كان من الممكن تطبيقها في ولاية قضائية أخرى. ويوجد لدى كل دولة قواعدها الوطنية الخاصة بها بشأن هذه المسائل، إلا أن بعضها قد يكون منسقا بموجب اتفاقيات ومبادئ توجيهية وقوانين نموذجية دولية.
6. وقد لا تكون الأطراف التي تضع تدابير الحصول وتقاسم المنافع و/أو تنفذ البروتوكول على دراية بجميع التشريعات المعمول بها للتعامل مع القانون التعاقدي والقانون الدولي الخاص والتدابير المحلية المتعلقة بالوصول إلى العدالة. وأوصت لجنة الامتثال بأن آلية دعم التنسيق الوطني قد تساعد في الاستفادة من خبرات المؤسسات الأخرى التي تتعامل مع هذه القضايا.
7. وتقاسمت بعض الأطراف معلومات عن الأحكام الواردة في تدابير الحصول وتقاسم المنافع ذات الصلة التي تدعم تنفيذ المادة 18. وقد تكون المعلومات الواردة في التقرير الوطني المؤقت، وكذلك تبادل الخبرات مفيدة للأطراف من أجل فهم كيفية دعم تنفيذ المادة 18.
8. ولم تقدم الأطراف في تقاريرها المعلومات التي تسمح بتقييم فعالية المادة 18. ويمكن جمع المعلومات عن الخبرات والتحديات في حالات النزاع الناشئة عن الشروط المتفق عليها بصورة متبادلة ويمكن لاستعراض شكل التقارير في المستقبل أن يأخذ في الاعتبار الحاجة إلى جمع هذه المعلومات، بهدف تمكين اجتماع الأطراف في البروتوكول من تقييم هذه المادة في المستقبل.

**ه- تقييم تنفيذ المادة 16 في ضوء التطورات في المنظمات الدولية الأخرى ذات الصلة، بما في ذلك، منظمات أخرى من بينها، المنظمة العالمية للملكية الفكرية**

1. اعتمد مؤتمر الأطراف في الاتفاقية بروتوكول ناغويا بموجب مقرره 10/1. وفي الفقرة 6 من هذا المقرر، قرر مؤتمر الأطراف ما يلي: "أن يقوم الاستعراض الأول بموجب المادة 31 من البروتوكول بتقييم تنفيذ المادة 16 في ضوء التطورات في المنظمات المعنية الأخرى، بما فيها ضمن منظمات أخرى، المنظمة العالمية للملكية الفكرية، بشرط ألا تتعارض مع أهداف الاتفاقية وهذا البروتوكول."
2. وقرر اجتماع الأطراف في البروتوكول في مرفق المقرر 2/4 تقييم هذا العنصر.

*1- ملخص التحليل والنقاط المرجعية[[26]](#footnote-27)*

1. يقدم ما يلي ملخصا للردود التي قدمتها الأطراف في التقرير الوطني المؤقت على السؤال المحدد في مرفق المقرر 2/4. ويمكن أن تعمل المعلومات الواردة بمثابة نقاط مرجعية

|  |  |
| --- | --- |
| **مواد البروتوكول** | **الوضع الحالي والنقاط المرجعية** |
| الامتثال للتشريعات المحلية أو المتطلبات التنظيمية بشأن الحصول وتقاسم المنافع المرتبطة بالموارد الجينية (المادة 16) | اتخذ 33 طرفا تدابير تشريعية أو إدارية أو سياساتية ملائمة وفعالة ومتناسبة لتنفيذ المادة 16-1 (السؤال 25). |

1. وقدم عدد قليل جدا من البلدان معلومات أو بيانات إضافية في تقاريرها بشأن التدابير المتخذة لتنفيذ المادة 16 من البروتوكول.

*2- التطورات في إطار اللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الجينية والمعارف التقليدية والفولكلور التابعة للمنظمة العالمية للملكية الفكرية*

1. أنشئت اللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الجينية والمعارف التقليدية والفولكلور التابعة للمنظمة الدولية للملكية الفكرية في عام 2000، وهي تهدف منذ 2009 إلى التوصل إلى اتفاق بشأن صك قانوني دولي واحد أو أكثر لضمان حماية الموارد الجينية والمعارف التقليدية والتعبيرات الثقافية التقليدية. ووافقت الجمعية العمومية الأخيرة للجنة الحكومية الدولية للملكية الفكرية، المنعقدة من 2 إلى 11 أكتوبر/تشرين الأول 2017 على تجديد ولاية اللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الجينية والمعارف التقليدية والفولكلور لفترة السنتين 2018-2019،[[27]](#footnote-28) كما وافقت على خطة العمل الخاصة بها.[[28]](#footnote-29) ووفقا للولاية المتفق عليها، ستواصل اللجنة الإسراع في عملها بهدف التوصل إلى اتفاق بشأن صك (أو صكوك) قانوني دولي يتعلق بالملكية الفكرية يكفل حماية متوازنة وفعالة للموارد الجينية والمعارف التقليدية والتعبيرات الثقافية التقليدية.
2. وسوف يُبنى عمل اللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الجينية والمعارف التقليدية والفولكلور على العمل القائم الذي تضطلع به اللجنة، بما في ذلك المفاوضات القائمة على النصوص، مع التركيز بشكل أساسي على تضييق الفجوات الحالية والتوصل إلى فهم مشترك بشأن القضايا الأساسية، بما في ذلك التعاريف والمستفيدين والموضوع الوارد والأهداف ونطاق الحماية والموضوع الوارد للمعارف التقليدية والتعبيرات الثقافية التقليدية التي يحق لها التمتع بالحماية على المستوى الدولي، بما في ذلك النظر في الاستثناءات والقيود والعلاقة بالملك العام.
3. وستستخدم اللجنة جميع وثائق عمل المنظمة العالمية للملكية الفكرية وأي مساهمات أخرى من الدول الأعضاء، مثل إجراء/تحديث الدراسات التي تشمل، في جملة أمور، أمثلة على الخبرات الوطنية، بما في ذلك التشريعات المحلية وتقييمات الأثر وقواعد البيانات وأمثلة على الموضوع الوارد الواجب حمايته والموضوع الوارد الذي لا توجد نية لحمايته، والنتائج الصادرة عن أي فريق (أفرقة) للخبراء أنشأته اللجنة.
4. وطلب إلى أمانة المنظمة العالمية للملكية الفكرية تحديث تحليل الفجوات لعام 2008 بشأن نظم الحماية الحالية المتعلقة بالمعارف التقليدية والتعبيرات الثقافية التقليدية. كما طُلب إلى الأمانة إعداد تقرير (تقارير) يتم فيه جمع الدراسات والاقتراحات والمواد الأخرى المتعلقة بالأدوات والأنشطة المتصلة بقواعد البيانات ونظم الإفصاح الحالية المتعلقة بالموارد الجينية والمعارف التقليدية المرتبطة بها وتحديثها، بهدف تحديد أي ثغرات. وبناء على ذلك، أعدت أمانة المنظمة العالمية للملكية الفكرية تقريرا عن تجميع المواد بشأن قواعد البيانات المتعلقة بالموارد الوراثية والمعارف التقليدية المرتبطة بها (الوثيقة WIPO/GRTKF/IC/36/5) وتقريرا عن تجميع المواد بشأن أنظمة الكشف المتعلقة بالموارد الوراثية والمعارف التقليدية المرتبطة بها (WIPO/GRTKF/IC/36/6).[[29]](#footnote-30)
5. وستقوم الجمعية العامة في عام 2019 بتقييم التقدم المحرز، واتخاذ قرار بشأن عقد مؤتمر دبلوماسي و/أو مواصلة المفاوضات، استنادا إلى مدى نضوج النصوص، بما في ذلك مستويات الاتفاق على أهداف ونطاق وطبيعة الصك (الصكوك).
6. وصيغت أحدث مشاريع المواد المتعلقة بالمعارف التقليدية، "حماية المعارف التقليدية: مشاريع المواد"،[[30]](#footnote-31) خلال الاجتماع الثاني والثلاثين للجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الجينية والمعارف التقليدية والفولكلور، وتم تقديمها إلى الاجتماع الرابع والثلاثين للجنة وإلى الجمعية العامة للمنظمة الدولية للملكية الفكرية لعام 2017. وتشمل مشاريع المواد هذه أحكاما بشأن القضايا الأساسية، مثل تعريف سوء التخصيص والمستفيدين والموضوع الوارد والأهداف وموضوع المعارف التقليدية الوارد الذي يحق له الحصول على الحماية على المستوى الدولي، بما في ذلك النظر في الاستثناءات والتقييدات والعلاقة مع الملك العام.

88- وبالإضافة إلى المفاوضات القائمة على النصوص، قامت أمانة المنظمة الدولية للملكية الفكرية بإعداد وإتاحة عدد من الأدوات لتوفير الإرشادات التقنية إلى البلدان، مثل:

1. وثيقة تحتوي على قائمة وشرح تقني مختصر لمختلف الأشكال التي يمكن أن توجد بها المعارف التقليدية؛[[31]](#footnote-32)
2. قائمة غير شاملة لقواعد البيانات الإلكترونية وسجلات المعارف التقليدية والموارد الجينية التي تحتفظ بها وتديرها الدول الأعضاء لدى المنظمة الدولية للملكية الفكرية وغيرها من المنظمات؛[[32]](#footnote-33)
3. مجموعة أدوات لتقديم المساعدة العملية لأصحاب المعارف التقليدية بشأن توثيق المعارف التقليدية التي تحتوي على قوائم مرجعية سهلة الاستخدام وغيرها من الموارد للمساعدة على ضمان أن أي شخص يفكر في توثيق مشروع ما يمكنه تناول هذه القضايا بفعالية.[[33]](#footnote-34)

*3- النتائج والتوصيات*

1. وقدم عدد قليل جدا من البلدان معلومات أو بيانات إضافية في تقاريرها بشأن التدابير المتخذة لتنفيذ المادة 16 من البروتوكول. وكما لاحظت وكما لاحظت لجنة الامتثال في استنتاجاتها وتوصياتها، لا يزال العديد من الأطراف في طور وضع تدابير الحصول وتقاسم المنافع والترتيبات المؤسسية لتنفيذ البروتوكول. وحددت اللجنة تنفيذ بعض العناصر الجديدة للبروتوكول باعتبارها تحديات خاصة. ويشمل ذلك تنفيذ الأحكام المتعلقة بالامتثال والالتزامات المتعلقة بالشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية.[[34]](#footnote-35)
2. وفيما يتعلق بالشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، حددت اللجنة أيضا عددا من التحديات بالإضافة إلى بعض التوصيات للتصدي لهذه التحديات، بما في ذلك الحاجة إلى بناء قدرات الأطراف لدعم تنفيذ أحكام البروتوكول ذات الصلة. بالشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وكذلك قدرات الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية فيما يتعلق بقضايا الحصول وتقاسم المنافع.[[35]](#footnote-36)
3. ولا يزال العمل بشأن صك أو أكثر من الصكوك القانونية الدولية المتعلقة بالملكية الفكرية بهدف ضمان الحماية المتوازنة والفعالة للموارد الجينية والمعارف التقليدية وأشكال التعبير الثقافي التقليدي في إطار المنظمة الدولية للملكية الفكرية مستمرا، ولذلك فإنه من السابق لأوانه تقييم كيفية مساهمة نتائج هذه العملية في تنفيذ بروتوكول ناغويا.
4. ومع ذلك، هناك عدد من الأدوات والموارد الموجودة التي يمكن أن تستخدمها الأطراف للمضي قدما في تنفيذ المادة 16 من بروتوكول ناغويا، بما في ذلك تلك التي وضعتها المنظمة الدولية للملكية الفكرية والمذكورة في الفقرة 94 أعلاه المبادئ التوجيهية الطوعية موتز كوستال التابعة لاتفاقية التنوع البيولوجي.[[36]](#footnote-37)

**واو- تقييم استخدام البنود التعاقدية النموذجية ومدونات السلوك والمبادئ التوجيهية وأفضل الممارسات والمعايير، وكذلك القوانين العرفية للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وبروتوكولاتها وإجراءاتها المجتمعية**

1. قرر مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف، في المقرر NP-1/5، أن يقيِّم استخدام البنود التعاقدية النموذجية ومدونات السلوك والمبادئ التوجيهية وأفضل الممارسات والمعايير، وكذلك القوانين العرفية للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وبروتوكولاتها وإجراءاتها المجتمعية، وفقا للمواد 12 و19 و20، بعد مرور أربع سنوات على دخول البروتوكول حيز النفاذ وبالتزامن مع أول تقييم واستعراض للبروتوكول (الفقرة 3).
2. وقرر اجتماع الأطراف في البروتوكول، في مرفق المقرر NP-2/4، أن يقيِّم هذا العنصر.
3. *ملخص التحليل والنقاط المرجعية[[37]](#footnote-38)*
4. ركزت المعلومات المقدَّمة على وضع هذه الأدوات لا على استخدامها. وبناء على ذلك، يقدم الملخص التالي معلومات عن عدد الأدوات التي وُضعت، وفقا لتحليل مختلف مصادر المعلومات. ويمكن أن تُستخدم المعلومات المقدَّمة كنقاط مرجعية.

| **مواد البروتوكول** | **الوضع الحالي والنقاط المرجعية** |
| --- | --- |
| البنود التعاقدية النموذجية (المادة 19) | وُضع 29 بندا نموذجيا.أُتيح 17 بندا من هذه البنود (59٪) لغرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع. |
| مدونات السلوك والمبادئ التوجيهية وأفضل الممارسات والمعايير (المادة 20) | وُضعت 33 مدونة سلوك ومبدأ توجيهي وممارسة أو معيار من أفضل الممارسات والمعايير.أُتيح 25 منها (75٪) لغرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع. |
| القوانين العرفية للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وبروتوكولاتها وإجراءاتها المجتمعية | لم تتوفر معلومات قاطعة عن عدد البروتوكولات المجتمعية.  |

1. وبالإضافة إلى ذلك، يجري إعداد 7 بنود تعاقدية نموذجية. وقد وضعت أطراف في البروتوكول 14 بندا من البنود النموذجية الحالية البالغ عددها 29 بندا، بينما وضعت جهة غير طرف بندا واحدا، ووضعت مجموعات إقليمية بندين، ووضعت منظمات 12 بندا.
2. وفيما يتعلق بمدونات السلوك والمبادئ التوجيهية وأفضل الممارسات والمعايير، فإنه يجري إعداد 7 أدوات أخرى من أدوات المادة 20. وقد أعدت أطراف في البروتوكول 7 من الأدوات الحالية البالغ عددها 33 أداة، بينما أعدت مجموعات إقليمية 4 منها وأعدت منظمات 22 منها.
3. ووفقا للمعلومات المتاحة، وُضعت 7 بروتوكولات مجتمعية وأفادت ستة أطراف بوضع بروتوكول واحد أو أكثر من البروتوكولات المجتمعية على المستوى الوطني، غير أنه لم تُقدَّم أيّ معلومات أخرى بهذا الشأن. وبالإضافة إلى ذلك، يجري إعداد 3 بروتوكولات مجتمعية، وأفادت سبعة أطراف أنها تعكف على إعداد بروتوكول واحد أو أكثر من البروتوكولات المجتمعية. وأُتيحت ثلاثة من هذه البروتوكولات لغرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع.
4. وليس واضحا كم عدد ما وُضع من بروتوكولات مجتمعية تتناول الحصول وتقاسم المنافع، إذ لم يُتح سوى عدد قليل جدا منها في غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع، ولم تقدم البلدان تفاصيل كثيرة عنها في تقاريرها الوطنية المؤقتة. ونتيجة لذلك قد تكون المعلومات المتاحة غير كافية لإنشاء نقطة مرجعية.
5. *النتائج والتوصيات*
6. وضعت الحكومات والمنظمات على السواء مجموعة واسعة من البنود التعاقدية النموذجية ومدونات السلوك والمبادئ التوجيهية وأفضل الممارسات والمعايير.
7. ووضعت الحكومات والمنظمات الإقليمية حوالي نصف البنود التعاقدية النموذجية و20 في المائة من أدوات المادة 20 بُغية دعم تنفيذ الأطر الوطنية أو الإقليمية للحصول وتقاسم المنافع. وينبغي أن تتاح الأدوات التي وُضعت لدعم تنفيذ الأطر الوطنية للحصول وتقاسم المنافع كجزء من الموجزات القطرية في غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع. وفي هذا الصدد، يجري العمل على وضع نسق موحد مستقل لتقديم البنود التعاقدية النموذجية التي أعدتها الأطراف كجزء من إطارها لتكون سجلا وطنيا في غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع.
8. وتلعب منظمات وشبكات المستخدمين دورا هاما في تلبية احتياجات أعضائها من خلال وضع أدوات يمكن أن توضح كيفية إدماج الحصول وتقاسم المنافع في ممارساتها ومساعدة المنظمات الأعضاء فيها على الامتثال لمتطلبات الحصول وتقاسم المنافع. ووضعت منظمات عديدة اتفاقات لنقل المواد وأدرجت فيها متطلبات الحصول وتقاسم المنافع اللازمة لنقل وتبادل الموارد الجينية.
9. بيْد أنّ عدة منظمات أعربت عن قلقها من أنّ امتثال المستخدمين لمتطلبات الحصول وتقاسم المنافع يتطلب تزويدهم بمعلومات واضحة عن الإجراءات الواجب اتباعها للحصول على الموافقة المسبقة عن علم والشروط المتفق عليها بصورة متبادلة على المستوى الوطني. ويمكن أن يساعد تقديم مثل هذه المعلومات باستخدام النسق الموحد الجاري وضعه لإجراءات الحصول وتقاسم المنافع على معالجة هذه المخاوف.
10. ويساعد تقاسم أدوات المادتين 19 و20 عن طريق غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع على تمكين منظمات أخرى من إعداد وثائق مماثلة تتلاءم مع ظروفها، وكذلك تقديم الإرشادات لمستخدمي الموارد الجينية والمعارف التقليدية المرتبطة بها الذين قد لا يكونون على دراية بتلك الأدوات ويريدون اتباع أفضل الممارسات في عملهم.
11. وكما أشارت لجنة الامتثال، فإنّ تنفيذ الأحكام المتصلة بالشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية يشكل أحد التحديات الرئيسية التي حددتها الأطراف. ويمكن أن تساعد البروتوكولات المجتمعية المتعلقة بالحصول وتقاسم المنافع على معالجة بعض التحديات المحددة في الفقرة 46 أعلاه.
12. ويمكن أن تساعد البروتوكولات المجتمعية على تمكين الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية التي تضعها من توضيح قِيَمها وممارساتها وتطلعاتها. ويمكن أن تساعد هذه البروتوكولات أيضا الحكومات على تنفيذ أحكام البروتوكول المتعلقة بالشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، وهي تتيح الوضوح واليقين للمستخدمين بشأن سبل الحصول على الموارد الجينية و/أو المعارف التقليدية المرتبطة بها التي تحوزها الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية.
13. توضع البروتوكولات المجتمعية وتُستخدم في سياقات متنوعة، منها على سبيل المثال لا الحصر سياق الحصول وتقاسم المنافع. ويتناول بعضها قضايا التجارة البيولوجية أو الأراضي ويتضمن عددا من عناصر الحصول وتقاسم المنافع كجزء من سياق أوسع. وقد يؤدي إدماج بعض عناصر الحصول وتقاسم المنافع في البروتوكولات المجتمعية الحالية التي تتناول إدارة الموارد أو الأراضي أو التجارة البيولوجية إلى تيسير العملية.
14. ومن الضروري دعم الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية في وضع البروتوكولات المجتمعية، وكذلك تقديم هذا الدعم بطريقة تضمن تمثيل النتائج لقيم وممارسات وتطلعات المجتمعات المحلية.
15. ويساعد تقاسم المعلومات عن البروتوكولات المجتمعية التي وُضعت من خلال غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع على تمكين المستخدمين المحتملين من فهم كيفية الحصول على المعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية داخل المجتمع المحلي. ويمكن أن يساعد تقاسم هذه المعلومات أيضا على تمكين شعوب أصلية ومجتمعات محلية أخرى من وضع بروتوكولات مجتمعية خاصة بها. ويمكن أن يكون تقاسم الخبرات والدروس المستفادة من وضع وتنفيذ البروتوكولات والإجراءات المجتمعية مفيدا لأولئك الذين يعكفون على وضع بروتوكولات أو الذين يعتزمون القيام بذلك. [[38]](#footnote-39)

**زاي- استعراض تنفيذ وتشغيل غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع، بما في ذلك عدد تدابير الحصول وتقاسم المنافع المتاحة؛ وعدد البلدان التي نشرت معلومات عن سلطاتها الوطنية المختصة؛ وعدد شهادات الامتثال المعترف بها دوليا التي شُكلت وعدد بلاغات نقاط التفتيش التي نُشرت**

1. قرر مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في اجتماعه الثاني استعراض تنفيذ وتشغيل غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع كجزء من عملية التقييم والاستعراض الرامية إلى تقييم فعالية البروتوكول المنصوص عليها في المادة 31 من البروتوكول (المقرر NP-2/2، الفقرة 9).
2. ويجري النظر في المعلومات المتعلقة بتنفيذ الأطراف لالتزامها بإتاحة المعلومات لغرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع في إطار العنصر (ألف) أعلاه. ويرد فيما يلي ملخص للنتائج والتوصيات الرئيسية بشأن تقييم إلى أيّ مدى يلبّي تنفيذ وتشغيل غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع احتياجات الأطراف وغير الأطراف والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وأصحاب المصلحة المعنيين في دورها الداعم لتنفيذ البروتوكول. ولهذا السبب يتضمن هذا العنصر أيضا معلومات عن الجهات غير الأطراف.

*ملخص التحليل والنقاط المرجعية[[39]](#footnote-40)*

1. *سهولة الاستخدام والأداء الوظيفي:* وافق 53 في المائة من المشاركين في المسح المستهدف، أو وافقوا بشدة، على أنّ غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع يسيرة وسهلة الاستخدام. وأفاد أقل من 15 في المائة من المستخدمين أنهم لم يشعروا أنّ غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع يسيرة أو سهلة الاستخدام. ومع ذلك لم تكن الأسباب الأكثر شيوعا لهذا الاستياء مرتبطة بتصميم الموقع الإلكتروني، لكنها تمثلت في أنّ المستخدم لم يجد المعلومات التي كان يبحث عنها (وذلك لأسباب كعدم وضوح إجراءات الوصول إلى الموقع) أو مسائل أخرى تتعلق ببطء عملية التحميل. وعلى الرغم من انخفاض متوسط سرعة التحميل، إلا أنّ بعض البلدان لا تزال تعاني من انخفاض سرعات التحميل عن المستوى المتوسط.
2. *الزوار:* بلغ عدد الزوار في العام الماضي 18709. [[40]](#footnote-41)ويمثل هذا العدد زيادة نسبتها 83 في المائة منذ دخول البروتوكول حيز النفاذ. وعلى المستوى الجغرافي، كانت البلدان العشرة الرئيسية التي شكلت 62 في المائة من مجموع الزوار في العام الماضي هي: اليابان، وألمانيا، وفرنسا، والولايات المتحدة الأمريكية، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وجمهورية كوريا، وبلجيكا، وكندا، والهند، وسويسرا. وحسب القارة، كان معظم الزوار من أوروبا (45٪)، تليها آسيا (25٪)، والأمريكتان (23٪)، وأفريقيا (5٪)، وأوقيانوسيا (2٪).
3. وتشير الدردشة المباشرة وتحليلات غوغل والمسح المستهدف إلى أنّ مستخدمي الموارد الجينية أو المعارف التقليدية المرتبطة بها يشكلون 50 في المائة على الأقل من مستخدمي غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع. ومع ذلك فقد أعطت عمليات التطوير واختبار الموقع من جانب المستخدمين الأولوية للمستخدمين الحكوميين.
4. *اللغات:* أجاب 40 في المائة من المشاركين في المسح المستهدف بأنّ عدم ترجمة غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع يمنعهم من نشر المعلومات. وقد اكتملت ترجمة جميع استمارات التقديم الخاصة بغرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع، وسوف تُرسَل جميع العناصر المتبقية لكي تُترجَم في الأشهر المقبلة، ومن المقرر الانتهاء من ترجمتها بحلول نهاية العام.
5. *توافر المعلومات:* يقدم الجدولان التاليان ملخصا لعدد السجلات الوطنية والمرجعية التي نُشرت في غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع حتى 22 فبراير/شباط 2018. ويمكن أن تُستخدم المعلومات المبيَّنة في الجدولين كنقاط مرجعية.

|  |  |
| --- | --- |
| **السجلات الوطنية****نوع المعلومات** | **النقاط المرجعية** |
| *عدد الأطراف التي نشرت سجلات* | *عدد غير الأطراف التي نشرت سجلات* |
| السلطات الوطنية المختصة | 45 | 7 |
| تدابير الحصول وتقاسم المنافع | 45 | 5 |
| نقاط التفتيش | 20 | 1 |
| التصاريح أو ما يعادلها التي تشكل شهادة امتثال معترف بها دوليا | 12 | 0 |
| بلاغات نقاط التفتيش | 0 | 0 |

|  |  |
| --- | --- |
| **السجلات الوطنية****نوع المعلومات** | **النقاط المرجعية** |
| عدد السجلات التي نُشرت |
| سِجلّ المكتبة الافتراضية (يتضمن مواد مرجعية ومؤلفات وموارد لبناء القدرات) | 134 |
| مبادرات بناء القدرات | 74 |
| البنود التعاقدية النموذجية، ومدونات السلوك، والمبادئ التوجيهية، وأفضل الممارسات و/أو المعايير | 28 |
| البروتوكولات والإجراءات المجتمعية والقوانين العرفية للمجتمعات المحلية | 3 |

1. وعلى النحو المبين في العنصر (ألف) و(واو) أعلاه، لا تزال هناك معلومات ذات صلة لدى الأطراف وأصحاب المصلحة المعنيين والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والمنظمات المعنية لم تُنشر كسجلات وطنية أو مرجعية.
2. ووفقا للتعليقات الواردة، يريد مستخدمو الموارد الجينية أو المعارف التقليدية المرتبطة بها التيقّن بأن المعلومات المتاحة في غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع، ولا سيما المعلومات الوطنية، كاملة ومحدَّثة. ومن جهة أخرى، ذكرت أطراف عديدة في تقاريرها أنها بصدد إنشاء أو تحديث هياكلها المؤسسية وتدابير الحصول وتقاسم المنافع، وبالتالي فإنها لم تنشر بعد المعلومات الإلزامية في غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع.
3. *بناء القدرات وزيادة التوعية من أجل استخدام غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع:* في إطار حملة التوعية والمشاركة، نظمت الأمانة 34 دورة تدريبية عن بُعد و10 دورات تدريبية مباشرة منذ أغسطس/آب 2014 حتى الآن. ووضعت الأمانة أيضا عددا من المواد التدريبية، من بينها دورة للتعلم الإلكتروني وعدة أدلة إرشادية للتنفيذ التدريجي. وتُصاغ أنشطة التوعية، التي تتم عبر الهاتف والبريد الإلكتروني، وفقا لاحتياجات البلدان وتُنفَّذ بطريقة متسقة واستباقية.
4. وأوضح المسح المستهدف أنّ عدد المستخدمين الخبراء لغرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع في ازدياد، إذ وجد أنّ 30 في المائة من المشاركين فيها يعتبرون أنفسهم مستخدمين خبراء للموقع الإلكتروني. ومع ذلك أفاد 60 في المائة من المشاركين أنهم يحتاجون إلى مساعدة تقنية إضافية لكي يستخدموا غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع.
5. ووردت تعليقات إيجابية كثيرة من مستخدمي خدمة الدردشة المباشرة المثبَتة على موقع الغرفة لغرض تقديم الدعم الفوري. وقد شارك مكتب المساعدة خلال فترة عام واحد في 235 محادثة عبر الإنترنت. [[41]](#footnote-42) وكانت 60 في المائة تقريبا من جميع الأسئلة التي تلقاها المكتب تتعلق بالتنفيذ العملي الأوسع للبروتوكول لا بالدعم التقني المطلوب لاستخدام الغرفة. وكان العديد من هذه المحادثات يتعلق بتوضيح تدابير الحصول وتقاسم المنافع، ولا سيما الحصول على الموارد الجينية والمعارف التقليدية المرتبطة بها، خصوصا للبلدان التي تعاني من محدودية المعلومات المتعلقة بغرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع أو من عدم استجابة نقاط الاتصال الوطنية المعنية بالحصول وتقاسم المنافع.
6. *اللجنة الاستشارية غير الرسمية المعنية بغرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع.* أدت اللجنة الاستشارية غير الرسمية دورا فعالا في تطوير وتحسين غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع. فقد كانت الاجتماعات الثلاثة للجنة الاستشارية غير الرسمية مثمرة فيما يخص تقديم الإرشادات التقنية وكذلك فيما يتعلق بتحديد الأولويات لتطوير غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع.
7. *النقاط المرجعية:* تقدم المصادر التي جرى تحليلها معلومات وملاحظات مفيدة جدا لمواصلة تطوير وتحسين غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع، وقد يكون من المفيد إدراج المعلومات المقدَّمة في تقارير الأمينة التنفيذية المقبلة عن التقدم المحرز فيما يخص غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع. أما في سياق التقييم والاستعراض، فيُقترح استخدام مجموعة محدودة من النقاط المرجعية والمؤشرات لقياس التقدم المحرز مستقبلا في المجالات التالية: (أ) نشر الأطراف سجلاتها الوطنية (على أن تكون مقسَّمة حسب نوع السجل)؛ (ب) نشر السجلات المرجعية (على أن تكون مقسَّمة حسب النوع)؛ (ج) عدد الزوار؛ (د) عدد الجهات غير الأطراف التي نشرت معلومات وطنية (عن تدابير الحصول وتقاسم المنافع أو السلطات الوطنية المختصة أو نقاط التفتيش) في غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع.

*النتائج والتوصيات*

1. *سهولة الاستخدام والأداء الوظيفي:* تُعتبر خريطة الموقع والموجزات القُطرية وصفحات البحث والمساعدة وخدمة الدردشة المباشرة أكثر الخواص حصولا على التقدير في غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع. لذا ينبغي إعطاء الأولوية لهذه الخواص من أجل استخدامها الاستخدام الأمثل، وينبغي تحسينها لتلبي احتياجات مستخدمي غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع.
2. *الزوار:* يشكل مستخدمو الموارد الجينية أو المعارف التقليدية المرتبطة بها نصف عدد مستخدمي غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع. وقدم مستخدمو الموارد الجينية عددا من الاقتراحات المفيدة أثناء مشاركتهم في المسح المستهدف، وقد أُخذت هذه الاقتراحات في الحسبان فيما يتعلق بالتطوير المستقبلي لغرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع.
3. ويمكن أن يستفيد أصحاب المصلحة المعنيون، لا سيما أعضاء الدوائر العلمية وقطاع الأعمال التجارية، من زيادة التواصل والتوعية لكونهم مستخدمين للموارد الجينية وكذلك مساهمين محتملين في توفير المعلومات ذات الصلة (مثل البنود النموذجية ومدونات السلوك ومواد التوعية). ويمكن أن ينتفع تنفيذ غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع أيضا من زيادة فهم احتياجات أصحاب المصلحة المعنيين من حيث الأداء الوظيفي للغرفة وتصميمها.
4. ويتمثل أحد الحلول الممكنة في توسيع عضوية اللجنة الاستشارية غير الرسمية المعنية بغرفة تبادل المعلومات بحيث يتاح المجال لوجود مراقبين ولانضمام بعض مستخدمي الغرفة الآخرين إلى عضويتها، مثل مستخدمي الموارد الجينية والمعارف التقليدية المرتبطة بها، ليقدموا وجهات نظر جديدة وتعليقات حول غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع.
5. *اللغات:* يُعتبر التعجيل بترجمة الموقع الإلكتروني، وكذلك المواد المتعلقة ببناء القدرات ذات الصلة، إلى اللغات الرسمية الست للأمم المتحدة من الأولويات العالية. وقد ترغب البلدان أيضا في توفير ترجمات غير رسمية على سبيل المجاملة للمعلومات الوطنية المنشورة.
6. *توافر المعلومات:* تسلط التعليقات الواردة والأسئلة المُحالة إلى الأمانة من خلال الدردشة المباشرة وغيرها من الوسائل الضوء على أنّ مستخدمي الموارد الجينية يستعينون بغرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع للحصول على معلومات وطنية، وأنّ هناك حاجة ملحة إلى توفير معلومات عن المتطلبات والإجراءات الوطنية المتعلقة بالحصول وتقاسم المنافع.
7. وينبغي أن تكون غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع قادرة على تزويد المستخدمين بإرشادات بسيطة وسهلة الفهم عن الخطوات اللازمة للتقدم بطلب للحصول على الموارد الجينية والمعارف التقليدية المرتبطة بها. وتعمل الأمانة حاليا، بتوجيه تقني من اللجنة الاستشارية غير الرسمية، على وضع نسق موحد مخصص لإجراءات الحصول وتقاسم المنافع بُغية تحسين جمع المعلومات المطلوبة وزيادة تسليط الضوء على هذه المعلومات. وبمجرد الانتهاء من وضع النسق الموحد، ينبغي تشجيع الدول على تقديم هذه المعلومات بالإضافة إلى المعلومات الوطنية الأخرى الناقصة، في أقرب وقت ممكن.
8. *بناء القدرات وزيادة التوعية من أجل استخدام غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع:* وردت تعليقات إيجابية من مستخدمي خدمة الدردشة المباشرة المثبَتة على موقع الغرفة لغرض تقديم الدعم الفوري. بيْد أنّ غالبية الأسئلة التي يطرحها المستخدمون تتعلق بتنفيذ البروتوكول لا بالدعم التقني المطلوب لاستخدام الغرفة. وقد يكون من الضروري أخذ ذلك في الاعتبار عند تشغيل وإدارة مكتب المساعدة وخاصية الدردشة المباشرة في المستقبل.
9. ولا تزال هناك حاجة إلى تقديم المساعدة التقنية من أجل استخدام غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع، وهناك حاجة خاصة إلى زيادة فرص بناء القدرات:
10. من أجل توفير التدريب على استخدام غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع، ولا سيما للمستخدمين الوطنيين من البلدان الأفريقية وبلدان منطقة آسيا والمحيط الهادئ؛
11. من أجل زيادة فهم الطريقة التي يعمل بها النظام لرصد استخدام الموارد الجينية من خلال غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع؛
12. من أجل استخدام خواص التشغيل البيني لغرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع، مثل واجهة برمجة التطبيقات. وسيكون لهذا الأمر أهمية خاصة بالنسبة للأطراف التي أفادت أنها تعمل على تنفيذ غرف وطنية لتبادل المعلومات ونُظم وطنية لإصدار التصاريح؛
13. قد لا يكون أصحاب المصلحة المعنيون والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والمنظمات المعنية على دراية بأنّ لديهم معلومات يمكنهم المساهمة بها. ولهذا السبب ينبغي بذل المزيد من الجهود لبناء قدرات هذه الفئات وكذلك لرفع مستوى الوعي لديها.
14. *اللجنة الاستشارية غير الرسمية:* يُعتبر استمرار اللجنة الاستشارية الدولية في تقديم إرشادات إلى الأمينة التنفيذية، وإمكانية توسيع عضويتها لتشمل أصحاب مصلحة آخرين، أمرا أساسيا لإثراء عمليات تطوير وتحسين غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع في المستقبل.

**رابعا- مشروع إطار المؤشرات والنقاط المرجعية لقياس التقدم**

1. طلب مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول إلى الأمينة التنفيذية إعداد إطار للمؤشرات ليكون أساسا - عند إجراء التقييم والاستعراض الثاني وبعد ذلك - لقياس التقدم المحرز في تحقيق هدف البروتوكول مع الأخذ في الحسبان عملية إعداد التقييم الأول والعناصر التي أُدرِجت فيه (المقرر NP-2/4، الفقرة 4).
2. واستجابة لهذا الطلب، يقترح المرفق الثاني مشروع إطار للمؤشرات. ويتضمن مشروع الإطار مؤشرات لكل عنصر من العناصر التي تناولها التقييم والاستعراض الأول ويأخذ في الحسبان الحاجة إلى الاستفادة من المعلومات المتاحة بسهولة والقابلة للقياس من خلال عملية الإبلاغ أو مصادر المعلومات المتاحة الأخرى. ولهذا السبب تعتمد المؤشرات في المقام الأول على الأسئلة الموجودة في التقرير الوطني المؤقت.
3. ولكن هناك حالات لم يتسنَّ فيها استخلاص معلومات قاطعة من الردود على التقرير الوطني المؤقت، وبالتالي اقتُرِح نص جديد لتلك المؤشرات. وقد حُددت المؤشرات الجديدة بوضوح في المرفق الثاني.
4. وعند استعراض نسق الإبلاغ لدورة الإبلاغ التالية، يمكن أن تُدرَج أسئلة لجمع معلومات عن المؤشرات التي لم يتسنَّ وضع نقاط مرجعية لها. ولكن ينبغي أن يؤخذ في الاعتبار أنّ الاستعراض المقبل لنسق التقرير يجب أن يراعي الحاجة إلى الاستمرارية في أسئلته لكي يتسنى جمع معلومات يمكن مقارنتها بمرور الزمن لقياس التقدم.
5. وكما ذُكر سابقا، تتمثل إحدى النتائج الرئيسية للتحليل الذي أُجري لأول عملية تقييم واستعراض للبروتوكول في إنشاء نقاط مرجعية لتحديد خط أساس لقياس التقدم المحرز في المستقبل بشأن: (أ) تنفيذ الأطراف لأحكام البروتوكول؛ (ب) مدى تحقيق البروتوكول لهدفه؛ (ج) الدعم المتاح لتنفيذ البروتوكول؛ (د) إشراك الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وأصحاب المصلحة المعنيين في عمليات الحصول وتقاسم المنافع؛ (ﻫ) تنفيذ وتشغيل غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع.
6. ويجمع الجدول الوارد في المرفق الثاني أدناه النقاط المرجعية الناتجة عن التحليلات التي أُجريت لكل عنصر من العناصر، ويضع خط الأساس الذي يمكن أن يُقاس عليه ما يُحرز من تقدم في المستقبل لمعظم المؤشرات المقترحة.
7. وبالنظر إلى أنّ تنفيذ البروتوكول سيتطور بمرور الزمن، ينبغي أن يكون إطار المؤشرات أداة مرنة تعكس التقدم المحرز في التنفيذ.
8. وفي ضوء ما تَقدَّم، تُدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى النظر في مشروع إطار المؤشرات المقترح في المرفق الثاني أدناه.

**خامسا - مشروع التوصيات والنتائج لعرضها على نظر الهيئة الفرعية للتنفيذ**

1. تُدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى استعراض تحليل المعلومات، وكذلك مشروع إطار المؤشرات الذي أعدته الأمينة التنفيذية، وتقديم نتائجها وتوصياتها لعرضها على نظر مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا خلال اجتماعه الثالث.
2. وبناء على ذلك، قد ترغب الهيئة الفرعية للتنفيذ في التوصية بأن يعتمد مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول مقررا على غرار ما يلي:

*إنّ مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا*

* 1. *يحيط علما* بالنتائج الرئيسية لأول تقييم واستعراض للبروتوكول،[[42]](#footnote-43) والذي يتضمن الإسهامات التي قدمتها لجنة الامتثال؛
	2. *يرحب* بإطار المؤشرات،[[43]](#footnote-44) و*يوافق* على إعادة النظر في الإطار وتحديثه، حسب ما تقتضيه الحاجة في ضوء ما يُحرز من تقدم إضافي في التنفيذ؛
	3. *يرحب أيضا* بالتقدم الذي أحرزته الأطراف في تفعيل البروتوكول؛
	4. *يلاحظ* أنّ هناك حاجة إلى مزيد من العمل، على سبيل الأولوية:
		1. لدعم وضع تدابير الحصول وتقاسم المنافع، مع الأخذ في الحسبان الاعتبارات الخاصة وفقا للمادة 8؛
		2. لتعزيز تنفيذ الأطراف للأحكام المتعلقة بالامتثال للتشريع المحلي والمتطلبات التنظيمية المحلية للحصول وتقاسم المنافع (المادتان 15 و16)، ورصد استخدام الموارد الجينية (المادة 17)، بما في ذلك تعيين نقاط التفتيش، وكذلك الأحكام المتعلقة بالشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية (المواد 6 و7 و12) ؛
		3. لدعم مشاركة الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية في تنفيذ البروتوكول، بما في ذلك عن طريق دعمها في وضع بروتوكولات وإجراءات مجتمعية، ومتطلبات دنيا للشروط المتفق عليها بصورة متبادلة وبنود تعاقدية نموذجية لتقاسم المنافع الناشئة عن استخدام المعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية، وزيادة الوعي لديها وبناء قدراتها فيما يتعلق بالحصول وتقاسم المنافع؛
		4. رفع مستوى الوعي بين أصحاب المصلحة المعنيين وتشجيع مشاركتهم في تنفيذ البروتوكول؛
	5. *يحث* الأطراف التي لم تفعل ذلك بعد، على أن:
		1. تنشئ هياكل مؤسسية وتدابير تشريعية أو إدارية أو سياساتية بشأن الحصول وتقاسم المنافع، مع الأخذ في الحسبان الفقرة 4 (أ) و(ب) الواردة أعلاه؛
		2. تتخذ خطوات للتعامل مع المجالات ذات الأولوية المحددة في الفقرة 4 (ج) و(د) أعلاه؛
		3. تنشر في غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع جميع المعلومات الإلزامية المتاحة على المستوى الوطني، وفقا للالتزامات المنصوص عليها في الفقرة 2 من المادة 14 من البروتوكول، في أقرب وقت ممكن؛
	6. *يشجع* الأطراف وغير الأطراف والمنظمات المعنية التي هي في وضع يسمح لها بالقيام بذلك على أن:
		1. توسع نطاق جهودها لبناء قدرات الأطراف من البلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نموا والدول الجزرية الصغيرة النامية من بينها، والأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، على تنفيذ بروتوكول ناغويا، مع الأخذ في الحسبان المجالات ذات الأولوية المحددة في الفقرة 4 أعلاه وكذلك النتائج الرئيسية؛[[44]](#footnote-45)
		2. تدعم مبادرات بناء القدرات الرامية إلى تنفيذ البروتوكول، مثل برنامج بناء القدرات الذي نفذته الأمانة والمنظمة الدولية لقانون التنمية من أجل إنشاء أطر قانونية وطنية، بما في ذلك من خلال توفير الموارد المالية؛
		3. تتيح المعلومات المتعلقة بمبادرات بناء القدرات وموارد بناء القدرات في غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع؛
		4. تنظر في النُهج الإقليمية لدعم التنفيذ المتسق للبروتوكول عن طريق جملة أمور منها أنشطة بناء القدرات بين البلدان التي تتقاسم نفس الموارد الجينية أو المعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية؛
		5. تُيسِر تقاسم المعلومات والخبرات فيما يتعلق بالتعاون عبر الحدود وفقا للمادة 11 من البروتوكول؛
	7. *يدعو* الأطراف، وغير الأطراف، والمنظمات الدولية، والمصارف الإنمائية الإقليمية، والمؤسسات المالية الأخرى، والقطاع الخاص، إلى توسيع نطاق جهودها، حسب الاقتضاء، لتوفير الموارد المالية اللازمة لدعم تنفيذ البروتوكول؛
	8. *يوصي* بأن يدعو مؤتمر الأطراف، عند اعتماد إرشاده الموجه إلى الآلية المالية فيما يتعلق بدعم تنفيذ بروتوكول ناغويا، مرفق البيئة العالمية إلى مواصلة مساعدة الأطراف المؤهلة التي لم تفعل ذلك بعد في أن تضع أطرها الوطنية المتعلقة بالحصول وتقاسم المنافع وإلى إتاحة الأموال اللازمة لهذا الغرض؛
	9. *يشجع* الأطراف، وغير الأطراف، والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، والمنظمات ذات الصلة على أن تستفيد من ثروة المعلومات والخبرات المتاحة في التقارير الوطنية المؤقتة وغرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع، وكذلك من الأدوات والموارد القائمة (مثل المبادئ التوجيهية ومواد بناء القدرات) من أجل دعم التنفيذ وتشجيع تبادل الخبرات؛
	10. *يدعو* الأطراف، في ضوء الطابع الشامل للبروتوكول، إلى إنشاء آليات مناسبة لتيسير:
		1. التنسيق الوطني بين مختلف المؤسسات والوزارات ذات الصلة بالحصول وتقاسم المنافع؛
		2. مشاركة الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية في تنفيذ أحكام البروتوكول المتعلقة بالشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، مع مراعاة الظروف الوطنية؛
		3. مشاركة أصحاب المصلحة المعنيين من مختلف القطاعات بُغية أخذ احتياجاتهم في الحسبان عند وضع أطر وطنية للحصول وتقاسم المنافع؛
	11. *يدعو* الأطراف أيضا إلى:
		1. النظر في تنفيذ تدابير مؤقتة من أجل اكتساب خبرات يمكن أن تفيد في وضع تدابير تشريعية أو إدارية أو سياساتية بشأن الحصول وتقاسم المنافع؛
		2. الأخذ في الحسبان الأعمال ذات الصلة التي اضطلعت بها منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية ومنظمات أخرى ذات صلة في تنفيذ المادة 8 من البروتوكول؛
		3. الأخذ في الحسبان الأعمال ذات الصلة التي اضطلعت بها المنظمة العالمية للملكية الفكرية في تنفيذ المادة 16 من البروتوكول؛
	12. *يدعو* الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية إلى المشاركة في عمليات الحصول وتقاسم المنافع، بما في ذلك عن طريق وضع بروتوكولات وإجراءات مجتمعية بشأن الحصول وتقاسم المنافع، وإتاحتها من خلال غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع؛
	13. *يدعو* أصحاب المصلحة المعنيين ومنظمات وشبكات المستخدمين إلى المشاركة في عمليات الحصول وتقاسم المنافع، بما في ذلك عن طريق وضع بعض الأدوات - مثل البنود التعاقدية النموذجية ومدونات السلوك والمبادئ التوجيهية وأفضل الممارسات و/أو المعايير - التي تلبي احتياجات جمهورهم وتيسر الامتثال لمتطلبات الحصول وتقاسم المنافع، وإتاحة هذه الأدوات من خلال غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع؛
	14. *يلاحظ* أنّ العمل على وضع صك أو أكثر من الصكوك القانونية الدولية المتعلقة بالملكية الفكرية بُغية ضمان الحماية المتوازنة والفعالة للموارد الجينية والمعارف التقليدية وأشكال التعبير الثقافي التقليدي في إطار المنظمة العالمية للملكية الفكرية لا يزال جاريا، وأنه لا تتوفر أيّ معلومات لقياس فعالية المادة 18 وفقا للفقرة 4 من المادة 18 من البروتوكول، ومن ثم *يقرر* تقييم هذه العناصر في التقييم والاستعراض الثاني للبروتوكول؛
	15. *يطلب* إلى الأمينة التنفيذية أن تأخذ المؤشرات الواردة في المذكرة[[45]](#footnote-46) في الحسبان عند استعراض نسق التقرير الوطني المؤقت؛
	16. *يرحب* بالتقدم الذي أحرزته الأمانة في تنفيذ وتشغيل غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع، و*يشدد* على أهمية إتاحة معلومات عن الإجراءات الواجب اتباعها للحصول على الموارد الجينية والمعارف التقليدية المرتبطة بها في بلد ما؛
	17. *يطلب* إلى الأمينة التنفيذية:
		1. إعطاء الأولوية لترجمة غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع؛
		2. مواصلة تحسين أداء غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع؛
		3. التماس التعليقات من جميع أنواع مستخدمي غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع حول تنفيذها وتشغيلها؛
	18. *يطلب أيضا* إلى الأمينة التنفيذية أن تواصل توفير المساعدة التقنية من أجل تقديم المعلومات لغرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع، بما في ذلك:
		1. تشجيع الأطراف، وكذلك غير الأطراف، على نشر جميع المعلومات الإلزامية المتاحة على المستوى الوطني في غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع، وتوفير التدريب على استخدام الغرفة؛
		2. التشجيع على نشر السجلات المرجعية، حسب الاقتضاء، من جانب أصحاب المصلحة المعنيين والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والمنظمات ذات الصلة في غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع؛
		3. زيادة فهم الطريقة التي يعمل بها النظام لرصد استخدام الموارد الجينية من خلال غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع؛
		4. التشجيع على استخدام خواص التشغيل البيني لغرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع، مثل واجهة برمجة التطبيقات.

*المرفق الأول*

**النتائج الرئيسية**

**العنصر (ألف) مدى تنفيذ أحكام البروتوكول والتزامات الأطراف ذات الصلة، بما في ذلك تقييم التقدم الذي أحرزته الأطراف في إنشاء هياكل مؤسسية وتدابير الحصول وتقاسم المنافع المتخذة لتنفيذ البروتوكول**

1. من أجل تفعيل البروتوكول، تحتاج الأطراف إلى وضع تدابير تشريعية وإدارية وسياساتية وترتيبات مؤسسية للحصول وتقاسم المنافع، ولا يزال العديد من الأطراف في طور إنشاء هذه التدابير والمؤسسات. وتستغرق هذه العملية وقتا طويلا وتشكل تحديا للعديد من الأطراف.
2. ويرتبط التقدم المحرز في وضع ترتيبات مؤسسية، مثل إنشاء سلطات وطنية مختصة ونقاط تفتيش، ارتباطا وثيقا بالتقدم المحرز في اعتماد تدابير للحصول وتقاسم المنافع. وتضمنت بعض التدابير التي اعتُمدت قبل بروتوكول ناغويا تعيين سلطات وطنية مختصة. ومع ذلك، فإنّ تعيين نقاط التفتيش مطلب جديد أنشأه البروتوكول ولا يزال يتعين تناوله من جانب العديد من الأطراف.
3. وعلى الرغم من أنّ نشر المعلومات الإلزامية في غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع أمر ضروري لتنفيذ البروتوكول، فإنّ عددا من الأطراف لم ينشر بعد جميع المعلومات الوطنية المتاحة في غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع وفقا للمادة 14 من بروتوكول ناغويا.
4. وفي ضوء الطابع الشامل للبروتوكول، يتطلب تنفيذه مشاركة الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وأصحاب المصلحة المعنيين (مثل قطاعات الأعمال التجارية المختلفة والدوائر العلمية) وكذلك التنسيق بين مختلف المؤسسات والوزارات (مثل العلوم والتعليم، والزراعة، والتجارة، والملكية الفكرية). وللمساعدة في مواجهة هذا التحدي، يمكن إنشاء آليات ملائمة لتيسير التنسيق والمشاركة، وقد يتطلب الأمر زيادة التوعية وبناء القدرات.
5. وتشمل التحديات الرئيسية الأخرى وضع تدابير للحصول وتقاسم المنافع تدعم مفهوم تقاسم المنافع مع ترسيخ يقين قانوني، وتجنب التعقيدات غير الضرورية والتأخير وزيادة الأعباء والتكاليف على المستخدمين، والموارد البشرية المحدودة التي تعمل على الحصول وتقاسم المنافع وتنفيذ بروتوكول ناغويا في العديد من الأطراف.
6. وفي ضوء هذه التحديات، يمكن اعتبار وضع تدابير مؤقتة خطوة أولى. وينبغي أن تؤخذ احتياجات مستخدمي الموارد الجينية والمعارف التقليدية المرتبطة بها من مختلف القطاعات في الحسبان أيضا عند وضع تدابير للحصول وتقاسم المنافع. وقد يكون تطبيق نُهج إقليمية مفيدا أيضا لدعم التنفيذ المتسق للبروتوكول. [[46]](#footnote-47)
7. ويشكل تنفيذ بعض عناصر البروتوكول الجديدة، تحديدا الأحكام المتعلقة بالامتثال ورصد استخدام الموارد الجينية، بما في ذلك تعيين نقاط تفتيش والالتزامات المتعلقة بالشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، تحديا خاصا.
8. ولا يميز بروتوكول ناغويا بين البلدان المستخدمة للموارد الجينية والبلدان التي تقدمها، وتنطبق الالتزامات على جميع الأطراف، بما في ذلك الأحكام المتعلقة بالامتثال للتشريعات المحلية أو المتطلبات التنظيمية وفقا للمادتين 15 و16.
9. وفيما يتعلق بنقاط التفتيش، تحتاج الأطراف إلى فهم مهامها وخيارات تعيينها بشكل أفضل في ضوء سياقها الوطني. وهناك حاجة أيضا إلى بناء قدرات نقاط التفتيش لتمكينها من الاضطلاع بمهامها.
10. وفيما يتعلق بالشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، تشمل التحديات ما يلي: تحديد كيفية انطباق مفهوم "الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية" على المستوى الوطني؛ وتوضيح حقوق الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية بالنسبة للموارد الجينية و/أو المعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية؛ وتحديد المجموعات المختلفة من الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية؛ وفهم طريقة تنظيمها؛ والربط بين المعارف التقليدية وحائزيها. ولمواجهة هذه التحديات، يمكن النظر في ما يلي:
11. بناء قدرات الأطراف لدعم تنفيذ أحكام البروتوكول المتعلقة بالشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، وكذلك قدرات الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية فيما يتعلق بقضايا الحصول وتقاسم المنافع؛
12. الأعمال ذات الصلة للفريق العامل المخصص المفتوح العضوية المعني بالمادة 8(ي) والأحكام المتعلقة بها بشأن مفهوم الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية؛[[47]](#footnote-48)
13. الآليات الوطنية لمشاركة الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية في تنفيذ أحكام البروتوكول المتعلقة بالشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية مع مراعاة الظروف الوطنية؛
14. دعم التنسيق وبناء المؤسسات داخل الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وفيما بينها لتناول قضايا الحصول وتقاسم المنافع، بما في ذلك من خلال وضع بروتوكولات مجتمعية؛
15. بناء القدرات لدعم الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية في وضع متطلبات دنيا للشروط المتفق عليها بصورة متبادلة والبنود التعاقدية النموذجية لتقاسم المنافع الناشئة عن استخدام المعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية.
16. وتتَّبع الأطراف نُهجا مختلفة للموافقة المسبقة عن علم والشروط المتفق عليها بصورة متبادلة وإصدار التصاريح. ومن المهم أن تتيح الأطراف معلومات واضحة في غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع حول الإجراءات الواجب اتباعها للحصول على الموارد الجينية والمعارف التقليدية المرتبطة بها.
17. وبالإضافة إلى ذلك، فإنّ من المهم أن تراعي الأطراف الاعتبارات الخاصة وفقا للمادة 8 من البروتوكول عند وضع وتنفيذ التشريعات أو المتطلبات التنظيمية المتعلقة بالحصول وتقاسم المنافع. وقد يكون العمل ذو الصلة الذي يُضطلع به في إطار منظمة الأغذية والزراعة[[48]](#footnote-49) ومنظمة الصحة العالمية وغيرهما من المنظمات مفيدا في هذا الصدد.
18. وسُلط الضوء على أهمية تبادل المعلومات والخبرات فيما يتعلق بالتعاون عبر الحدود (المادة 11). وعلى وجه الخصوص، يمكن أن تكون الخبرات المكتسبة في المشاريع دون الإقليمية والثنائية مهمة للمساعدة في تنفيذ هذه المادة. وقد حدد البعض الهياكل أو المشاريع الإقليمية كطريقة لتناول هذه القضية، مع ملاحظة أنّ تعزيز قدرات الهياكل الإقليمية للقيام بهذا الدور قد يكون ضروريا.
19. ويمكن أن يساعد بناء القدرات على دعم التنفيذ المتسق للبروتوكول بين البلدان التي تتقاسم نفس الموارد الجينية أو المعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية.

**العنصر (باء) وضع نقطة مرجعية لقياس الفعالية**

1. أفادت بعض الأطراف بحصولها على منافع من استخدام الموارد الجينية والمعارف التقليدية المرتبطة بها.
2. وفيما يتعلق بكيفية مساهمة تنفيذ بروتوكول ناغويا في حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام على المستوى الوطني، رأى العديد من الأطراف أنه من السابق لأوانه الإجابة على هذا السؤال لأنّ تنفيذ بروتوكول ناغويا لا يزال في مرحلة مبكرة.
3. وكانت أكثر المنافع المُبلَّغ عنها شيوعا هي زيادة الوعي بقيمة حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام وخدمات النظم الإيكولوجية. وفيما يلي أمثلة للمساهمات الأخرى التي أبرزتها البلدان:
4. أصبح مدراء الموارد الطبيعية أو السلطات أكثر إدراكا للمزايا المحتملة لبروتوكول ناغويا وأصبحوا يستحدثون ممارسات للحفظ؛
5. ساعد تنفيذ بروتوكول ناغويا على تحسين المعارف المتعلقة بالأنواع، بما في ذلك من خلال وضع قواعد بيانات أو قوائم جرد، وهو يدعم رفع قيمة الموارد الجينية ونُهج الحفظ الخاصة؛
6. زيادة مشاركة المجتمعات المحلية في الحفظ والاستخدام المستدام؛
7. زيادة امتثال مستخدمي الموارد الجينية؛
8. الاعتراف بالبحث والتطوير كوسيلة لرفع قيمة الموارد الجينية؛
9. لعب تنفيذ البروتوكول دورا رئيسيا في وضع عناصر حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه في حدول أعمال الحكومة للتنمية بما في ذلك رؤية عام 2030.

**العنصر (جيم) وضع نقطة مرجعية بشأن الدعم المتاح للتنفيذ**

1. على الرغم من أنّ عددا من مبادرات بناء وتنمية القدرات يدعم حاليا التصديق على بروتوكول ناغويا وتنفيذه، فإنّ أطرافا عديدة لا تزال تفتقر إلى القدرات والموارد المالية اللازمة لتفعيل البروتوكول. وبناء على ذلك لا يزال دعم بناء وتنمية القدرات ضروريا من أجل إحراز تقدم في تنفيذ البروتوكول، لا سيما للأطراف من البلدان النامية والأطراف ذات الاقتصاد الانتقالي.
2. وقد تكون ثروة المعلومات والخبرات المتاحة في التقارير الوطنية وفي غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع، وكذلك تبادل الخبرات، مفيدة للأطراف في إنشاء هياكل مؤسسية ووضع تدابير للحصول وتقاسم المنافع. ويمكن أن تؤخذ هذه المعلومات في الحسبان أيضا في مشاريع بناء القدرات. وبالإضافة إلى ذلك، يمكن تشجيع استخدام الأدوات والموارد القائمة (مثل المبادئ التوجيهية ومواد بناء القدرات) من أجل دعم التنفيذ.

**العنصر (دال) تقييم فعالية المادة 18( مدى التنفيذ(**

1. غالبا ما تُنفَّذ أحكام المادة 18 المتعلقة بالامتثال للشروط المتفق عليها بصورة متبادلة على المستوى الوطني من خلال القوانين القائمة (مثل قانون العقود، والقانون الدولي الخاص، والتدابير المحلية المتعلقة باللجوء إلى العدالة) وليس من خلال تدابير محددة للحصول وتقاسم المنافع.
2. وعندما يكون طرف من الأطراف المتعاقدة مقيما في بلد أجنبي، تخضع العلاقة التعاقدية لاختصاص القانون الدولي الخاص. ويسعى القانون الدولي الخاص إلى تنظيم، أولا، أيّ الولايات القضائية تختص بالنزاع؛ وثانيا، أيّ القوانين يختص بالنزاع؛ وثالثا، ما إذا كان يُعترف بالقرارات أو الأحكام النهائية وكيفية ذلك وما إذا كان من الممكن تطبيقها في ولاية قضائية أخرى. ولكل دولة قواعدها الوطنية الخاصة بها بشأن هذه المسائل، إلا أنّ بعضها ربما يكون قد جرت مواءمته بموجب اتفاقيات ومبادئ توجيهية وقوانين نموذجية دولية.
3. وقد لا تكون الأطراف التي تضع تدابير الحصول وتقاسم المنافع و/أو تنفذ البروتوكول على دراية بجميع التشريعات الواجبة التطبيق التي تتعامل مع القانون التعاقدي والقانون الدولي الخاص والتدابير المحلية المتعلقة باللجوء إلى العدالة. وقد يساعد وضع آلية لدعم التنسيق الوطني على الاستفادة من خبرات المؤسسات الأخرى التي تتعامل مع هذه القضايا.
4. وقد تفيد المعلومات الواردة في التقرير الوطني المؤقت، وكذلك تبادل الخبرات، في تمكين الأطراف من فهم الكيفية التي يمكن بها دعم تنفيذ المادة 18.

**العنصر (هاء) تقييم تنفيذ المادة 16 في ضوء التطورات التي شهدتها منظمات دولية أخرى ذات صلة، بما في ذلك منظمات منها المنظمة العالمية للملكية الفكرية**

1. لا يزال العديد من الأطراف في طور وضع تدابير الحصول وتقاسم المنافع والترتيبات المؤسسية اللازمة لتنفيذ البروتوكول. ويشكل تنفيذ الأحكام المتصلة بالامتثال والالتزامات المتعلقة بالشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية تحديا كبيرا للأطراف.
2. ولا يزال العمل على وضع صك أو أكثر من الصكوك القانونية الدولية المتعلقة بالملكية الفكرية بُغية ضمان الحماية المتوازنة والفعالة للموارد الجينية والمعارف التقليدية وأشكال التعبير الثقافي التقليدي في إطار المنظمة الدولية للملكية الفكرية جاريا، لذا من السابق لأوانه تقييم الكيفية التي يمكن أن تساهم بها نتائج هذه العملية في تنفيذ بروتوكول ناغويا.
3. بيْد أنّ هناك عددا من الأدوات والموارد القائمة التي يمكن أن تستخدمها الأطراف في دفع عجلة تنفيذ المادة 16 من بروتوكول ناغويا، بما فيها تلك التي وضعتها المنظمة العالمية للملكية الفكرية والمبادئ التوجيهية الطوعية موتز كوستال المتعلقة باتفاقية التنوع البيولوجي. [[49]](#footnote-50)

**العنصر (واو) تقييم استخدام البنود التعاقدية النموذجية ومدونات السلوك والمبادئ التوجيهية وأفضل الممارسات والمعايير، وكذلك القوانين العرفية للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وبروتوكولاتها وإجراءاتها المجتمعية**

1. وضعت الحكومات والمنظمات على السواء مجموعة واسعة من البنود التعاقدية النموذجية ومدونات السلوك والمبادئ التوجيهية وأفضل الممارسات والمعايير. لكنّ المعلومات قليلة عن كيفية استخدام هذه الأدوات. وليس واضحا كيف يمكن قياس استخدام هذه الأدوات.
2. وتلعب منظمات وشبكات المستخدمين دورا هاما في تلبية احتياجات أعضائها من خلال وضع أدوات يمكن أن توضح كيفية إدماج الحصول وتقاسم المنافع في ممارساتها ومساعدة المنظمات الأعضاء فيها على الامتثال لمتطلبات الحصول وتقاسم المنافع.
3. ويمثل تنفيذ الأحكام المتصلة بالشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية أحد التحديات الرئيسية التي حددتها الأطراف. ويمكن أن تساعد البروتوكولات المجتمعية المتعلقة بالحصول وتقاسم المنافع على معالجة بعض التحديات المحددة في الفقرة 10 أعلاه. ويمكن أن تساعد البروتوكولات المجتمعية على تمكين الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية التي تضعها من توضيح قِيَمها وممارساتها وتطلعاتها. ويمكن أن تساعد هذه البروتوكولات أيضا الحكومات على تنفيذ أحكام البروتوكول المتعلقة بالشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، وهي تتيح الوضوح واليقين للمستخدمين بشأن سبل الحصول على الموارد الجينية و/أو المعارف التقليدية المرتبطة بها التي تحوزها الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية.
4. وتوضع البروتوكولات المجتمعية وتُستخدم في سياقات متنوعة، منها على سبيل المثال لا الحصر سياق الحصول وتقاسم المنافع. ويتناول بعضها قضايا التجارة البيولوجية أو الأراضي ويتضمن عددا من عناصر الحصول وتقاسم المنافع كجزء من سياق أوسع. وقد يؤدي إدماج بعض عناصر الحصول وتقاسم المنافع في البروتوكولات المجتمعية الحالية التي تتناول إدارة الموارد أو الأراضي أو التجارة البيولوجية إلى تيسير العملية. ومن الضروري دعم الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية في وضع البروتوكولات المجتمعية، وكذلك تقديم هذا الدعم بطريقة تضمن تمثيل النتائج لقيم وممارسات وتطلعات المجتمعات المحلية.

**العنصر (زاي): استعراض تنفيذ وتشغيل غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع، بما في ذلك عدد تدابير الحصول وتقاسم المنافع المتاحة؛ وعدد البلدان التي نشرت معلومات عن سلطاتها الوطنية المختصة؛ وعدد شهادات الامتثال المعترف بها دوليا التي شُكلت وعدد بلاغات نقاط التفتيش التي نُشرت**

1. يشكل مستخدمو الموارد الجينية أو المعارف التقليدية المرتبطة بها نصف عدد مستخدمي غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع، ويستعين هؤلاء بالغرفة للحصول على معلومات وطنية. وتسلط التعليقات الواردة الضوء على وجود حاجة ملحة إلى توفير معلومات محسَّنة وواضحة عن المتطلبات والإجراءات الوطنية المتعلقة بالحصول وتقاسم المنافع. وينبغي أن تزود هذه المعلومات المستخدمين بإرشادات بسيطة وسهلة الفهم عن الخطوات اللازمة للتقدم بطلب للحصول على الموارد الجينية والمعارف التقليدية المرتبطة بها.
2. ويمكن أن يستفيد أصحاب المصلحة المعنيون، لا سيما أعضاء الدوائر العلمية وقطاع الأعمال التجارية، من زيادة التواصل والتوعية لكونهم مستخدمين للموارد الجينية وكذلك مساهمين محتملين في توفير المعلومات ذات الصلة (مثل البنود النموذجية ومدونات السلوك ومواد التوعية). ويمكن أن ينتفع تنفيذ غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع أيضا من زيادة فهم احتياجات أصحاب المصلحة المعنيين من حيث الأداء الوظيفي للغرفة وتصميمها.
3. ولا تزال هناك حاجة إلى توفير المساعدة التقنية من أجل استخدام غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع. وتحظى خاصية الدردشة المباشرة بتقدير كبير من مستخدمي غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع. ويرتبط بناء القدرات المتعلقة باستخدام الغرفة ارتباطا وثيقا بتنفيذ البروتوكول. وكانت غالبية الأسئلة التي وردت من خلال الدردشة المباشرة وأثناء أنشطة بناء القدرات المتعلقة بغرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع تتعلق بتنفيذ البروتوكول لا بالدعم التقني المطلوب لاستخدام الغرفة.

*المرفق الثاني*

**مشروع إطار المؤشرات والنقاط المرجعية لقياس التقدم**

1. يقترح الجدول التالي مؤشرات لكل عنصر من العناصر التي تناولها التقييم والاستعراض الأول. وقد أُدرجت نقاط مرجعية لمعظم المؤشرات المقترحة. وتحدد هذه النقاط المرجعية خط الأساس الذي يمكن أن يُقاس عليه ما يُحرز من تقدم في المستقبل لكل مؤشر من المؤشرات. وتعتمد المؤشرات في المقام الأول على الأسئلة الموجودة في التقرير الوطني المؤقت. ومع ذلك هناك حالات لم يتسنَّ فيها استخلاص معلومات قاطعة من الردود على التقرير الوطني المؤقت، وبالتالي اقتُرِح نص جديد لتلك المؤشرات. وقد حُددت المؤشرات الجديدة بوضوح في الجدول.
2. ويتضمن الجدول أيضا مصدر المعلومات التي استُخدمت لإنشاء النقطة المرجعية. ويتبع الجدول بُنية وترتيب نسق التقرير الوطني المؤقت، لتيسير الرجوع إلى المعلومات الواردة فيه، ويتضمن إشارات إلى العنصر/العناصر التي يُنظر بموجبها في المؤشر.
3. ويُعتبر الإطار أداة مرنة يمكن تكييفها كلما أُحرز مزيد من التقدم في التنفيذ.

| **مشروع إطار المؤشرات** | **العنصر** | **النقطة المرجعية (حتى 22 فبراير/شباط 2018)** | **المصدر** |
| --- | --- | --- | --- |
| 1. عدد الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي التي صدقت على بروتوكول ناغويا
 |  | 105 (%54) | مجموعة معاهدات الأمم المتحدة |
| **الهياكل المؤسسية اللازمة لتنفيذ البروتوكول** |
| 1. عدد ونسبة الأطراف التي لديها تدابير تشريعية وإدارية وسياساتية بشأن الحصول وتقاسم المنافع
 | (ألف) | 75 (%71) | س.4 وغرفة تبادل المعلومات وتقارير اتفاقية التنوع البيولوجيوالاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي |
| 1. عدد الأطراف التي نشرت معلومات عن التدابير التشريعية أو الإدارية أو السياساتية المتعلقة بالحصول وتقاسم المنافع في غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع
 | (زاي) | 45 (%43) | غرفة تبادل المعلومات |
| 1. عدد ونسبة الأطراف التي لديها نقاط اتصال وطنية معنية بالحصول وتقاسم المنافع
 | (ألف) | 103 (%98) | س.5 وغرفة تبادل المعلومات  |
| 1. عدد ونسبة الأطراف التي لديها سلطة وطنية مختصة واحدة أو أكثر
 | (ألف) | 57 (%54) | س.6 غرفة تبادل المعلومات وتقارير اتفاقية التنوع البيولوجيوالاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي |
| 1. عدد ونسبة الأطراف التي نشرت معلومات عن السلطات الوطنية المختصة في غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع
 | (زاي) | 45 (%43) | غرفة تبادل المعلومات |
| 1. *جديد:* عدد ونسبة الأطراف التي أصدرت تصاريح أو ما يعادلها
 | (ألف) | 19 |  نسق الإبلاغ الوطني، يحتاج إلى تنقيح |
| 1. عدد ونسبة الأطراف التي نشرت شهادات امتثال معترف بها دوليا في غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع
 | (باء) (زاي) | 12 (%11) | س.7 و8 و16 وغرفة تبادل المعلومات |
| 1. عدد شهادات الامتثال المعترف بها دوليا المتاحة في غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع
 | (زاي) | 146 | غرفة تبادل المعلومات |
| 1. عدد ونسبة الأطراف التي لديها نقطة تفتيش واحدة أو أكثر
 | (ألف) | 29 (%27) | س.9 وغرفة تبادل المعلومات وتقارير اتفاقية التنوع البيولوجيوالاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي |
| 1. عدد ونسبة الأطراف التي نشرت معلومات عن نقاط التفتيش
 | (زاي) | 20 (%19) | غرفة تبادل المعلومات |
| 1. عدد ونسبة الأطراف التي أتاحت معلومات لغرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع (عن السلطات المختصة، ونقطة التفتيش، وتدابير الحصول وتقاسم المنافع، وشهادات الامتثال المعترف بها دوليا)
 | (ألف)(زاي) | 54 (%51) | س.3 وغرفة تبادل المعلومات  |
| 1. عدد ونسبة الأطراف التي لديها معلومات (عن السلطات المختصة، ونقطة التفتيش، وتدابير الحصول وتقاسم المنافع، وشهادات الامتثال المعترف بها دوليا) لم تُتح بعد لغرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع
 | (ألف)(زاي) | 46 (%44) | س.4 و6 و9 وغرفة تبادل المعلومات وتقارير اتفاقية التنوع البيولوجيوالاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي |
| **التدابير التشريعية أو الإدارية أو السياساتية بشأن الحصول وتقاسم المنافع: الحصول على الموارد الجينية (المادة 6)** |
| 1. عدد ونسبة الأطراف التي تشترط الموافقة المسبقة عن علم للحصول على الموارد الجينية وتوفر معلومات عن كيفية التقدم بطلب للحصول على الموافقة المسبقة عن علم على النحو المنصوص عليه في المادة 6-3 (ج)
 | (ألف) (باء) | 27 (%73) | س.13  |
| 1. عدد ونسبة الأطراف التي تشترط الموافقة المسبقة عن علم وتنص في وقت الحصول على إصدار تصريح أو ما يعادله على النحو المنصوص عليه في المادة 6-3 (هـ)
 | (ألف) (باء) | 32 (%86) | س.15 |
| 1. عدد ونسبة الأطراف التي تشترط الموافقة المسبقة عن علم للحصول على الموارد الجينية ولديها قواعد وإجراءات للإلزام بشروط متفق عليها بصورة متبادلة ووضعها على النحو المنصوص عليه في المادة 6-3 (ز)
 | (ألف) | 28 (%76) | س.17  |
| 1. *منقح:* عدد ونسبة الأطراف التي تشترط الموافقة المسبقة عن علم للحصول على الموارد الجينية وحصلت على منافع نقدية من منح حق الحصول على الموارد الجينية منذ دخول البروتوكول حيز النفاذ
 | (باء) | بيانات غير قاطعة | س.18 يحتاج إلى تنقيح |
| 1. *جديد:* مقدار المنافع النقدية (بالدولار الأمريكي) المستلَمة من منح حق الحصول على الموارد الجينية منذ دخول البروتوكول حيز النفاذ
 | (باء) | بيانات غير قاطعة | س.18 يحتاج إلى تنقيح |
| 1. *منقح:* عدد ونسبة الأطراف التي تشترط الموافقة المسبقة عن علم للحصول على الموارد الجينية وحصلت على منافع غير نقدية من منح حق الحصول على الموارد الجينية منذ دخول البروتوكول حيز النفاذ
 | (باء) | بيانات غير قاطعة | س.18 يحتاج إلى تنقيح |
| 1. *منقح:* عدد ونسبة الأطراف التي توجد شعوب أصلية ومجتمعات محلية في بلدها حصلت على منافع نقدية من منح حق الحصول على المعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية
 | (باء) | بيانات غير قاطعة | س.18 يحتاج إلى تنقيح |
| 1. *جديد:* مقدار المنافع النقدية (بالدولار الأمريكي) المستلَمة من منح حق الحصول على المعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية
 | (باء) | بيانات غير قاطعة | س.18 يحتاج إلى تنقيح |
| 1. *منقح:* عدد ونسبة الأطراف التي توجد شعوب أصلية ومجتمعات محلية في بلدها حصلت على منافع غير نقدية من منح حق الحصول على المعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية
 | (باء) | بيانات غير قاطعة | س.18 يحتاج إلى تنقيح |
| **التدابير التشريعية أو الإدارية أو السياساتية بشأن الحصول وتقاسم المنافع: التقاسم العادل والمنصف (المادة 5)** |
| 1. عدد ونسبة الأطراف التي لديها تدابير تشريعية أو إدارية أو سياساتية لتنفيذ المادة 5-1 (الموارد الجينية)
 | (ألف) | 46 (%44) | س.20 |
| 1. عدد ونسبة الأطراف التي لديها تدابير تشريعية أو إدارية أو سياساتية لتنفيذ المادة 5-2 (الموارد الجينية التي تحوزها الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية )
 | (ألف) | 42 (%40) | س.21 |
| 1. عدد ونسبة الأطراف التي لديها تدابير تشريعية أو إدارية أو سياساتية لتنفيذ المادة 5-5 (المعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية)
 | (ألف) | 41(%39) | س.22 |
| **التدابير التشريعية أو الإدارية أو السياساتية بشأن الحصول وتقاسم المنافع: الامتثال للتشريع المحلي أو المتطلبات التنظيمية المحلية للحصول وتقاسم المنافع (المادتان 15 و16) ورصد استخدام الموارد الجينية (المادة 17)** |
| 1. عدد ونسبة الأطراف التي اتخذت تدابير تشريعية أو إدارية أو سياساتية ملائمة وفعالة ومتناسبة لتنفيذ المادة 15-1 (الموارد الجينية)
 | (باء) | 36 (%34) | س.24 |
| 1. عدد ونسبة الأطراف التي اتخذت تدابير تشريعية أو إدارية أو سياساتية ملائمة وفعالة ومتناسبة لتنفيذ المادة 16-1 (المعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية)
 | (هاء) | 33 (%31) | س.25 |
| 1. عدد ونسبة الأطراف التي تُلزِم مستخدمي الموارد الجينية بتقديم المعلومات المنصوص عليها في المادة 17-1 (أ)(1)، حسب الاقتضاء، عند نقطة تفتيش معينة
 | (ألف) | 41 (%39) | س.26 |
| 1. عدد ونسبة الأطراف التي تقدم المعلومات التي تُجمع أو تُستلم عند نقطة تفتيش معينة إلى السلطات الوطنية المعنية وإلى الطرف الذي يقدم الموافقة المسبقة عن علم وإلى غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع
 | (ألف) | 9 (%9) | س.27 |
| 1. عدد بلاغات نقاط التفتيش التي نُشرت في غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع
 | (زاي) | 0 | غرفة تبادل المعلومات |
| **التدابير التشريعية أو الإدارية أو السياساتية بشأن الحصول وتقاسم المنافع: الامتثال للشروط المتفق عليها بصورة متبادلة (المادة 18)** |
| 1. عدد عدد ونسبة الأطراف التي تشجع على إدراج أحكام بشأن الشروط المتفق عليها بصورة متبادلة لتغطية تسوية المنازعات على النحو المنصوص عليه المادة 18-1
 | (دال) | 36 (%34) | س.31 |
| 1. عدد ونسبة الأطراف التي تكفل فرصة اللجوء إلى العدالة بموجب نُظمها القانونية في حالات المنازعات الناشئة عن الشروط المتفق عليها بصورة متبادلة على النحو المنصوص عليه في المادة 18-2
 | (دال) | 51 (%49) | س.32 |
| 1. عدد ونسبة الأطراف التي لديها تدابير تتعلق باللجوء إلى العدالة
 | (دال) | 47 (%45) | س.33 |
| 1. عدد ونسبة الأطراف التي لديها تدابير تتعلق باستخدام آليات فيما يتعلق بالاعتراف المتبادل بالأحكام وقرارات التحكيم الأجنبية وإنفاذها
 | (دال) | 38 (%36) | س.33 |
| **اعتبارات خاصة (المادة 8)** |
| 1. عدد ونسبة الأطراف التي هيأت الظروف لتعزيز وتشجيع البحوث التي تسهم في حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام على النحو المنصوص عليه في المادة 8 (أ)
 | (باء) | 48 (%46) | س.35 |
| 1. عدد ونسبة الأطراف التي أولت الاعتبار الواجب لحالات الطوارئ الحالية أو الوشيكة التي تهدد أو تضر صحة البشر أو الحيوانات أو النباتات على النحو المنصوص عليه في المادة 8 (ب)
 | (باء) | 39 (%37) | س.35 |
| 1. عدد ونسبة الأطراف التي أخذت في الاعتبار الحاجة إلى الحصول المعجل على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف السريع للمنافع الناشئة عن استخدام هذه الموارد الجينية على النحو المنصوص عليه في المادة 8 (ب)
 | (باء) | 26 (%25) | س.35 |
| 1. عدد ونسبة الأطراف التي أخذت في الاعتبار أهمية الموارد الجينية للأغذية والزراعة ودورها الخاص للأمن الغذائي على النحو المنصوص عليه في المادة 8 (ج)
 | (باء) | 48 (%46) | س.35 |
| **الأحكام المتعلقة بالشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية (المواد 6 و7 و12)** |
| 1. عدد ونسبة الأطراف التي تتمتع شعوبها الأصلية ومجتمعاتها المحلية بحقوق منصوص عليها لمنح حق الحصول على الموارد الجينية مع اتخاذ تدابير بهدف ضمان موافقة هذه المجتمعات المسبقة عن علم أو قبولها ومشاركتها على النحو المنصوص عليه في المادة 6-2
 | (ألف) | 23 (%47) | س.38 |
| 1. عدد ونسبة الأطراف التي توجد شعوب أصلية ومجتمعات محلية في بلدها اتخذت تدابير بهدف ضمان الحصول على المعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية التي تحوزها الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية بموافقة مسبقة عن علم أو بقبول ومشاركة هذه المجتمعات، وبإبرام شروط متفق عليها بصورة متبادلة على النحو المنصوص عليه في المادة 7
 | (ألف) | 21(%43) | س.39 |
| 1. *جديد:* عدد البروتوكولات والإجراءات المجتمعية التي وضعتها الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية
 | (واو) | بيانات غير قاطعة | س.42 يحتاج إلى تنقيحوالمسح المستهدف |
| 1. عدد القوانين العرفية والبروتوكولات والإجراءات المجتمعية الخاصة بالشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية التي نُشرت في غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع
 | (واو) (زاي) | 3 | غرفة تبادل المعلومات |
| **المساهمة في الحفظ والاستخدام المستدام (المادة 9)** |
| 1. *منقَّح:* عدد ونسبة الأطراف التي أفادت أنّ تنفيذ بروتوكول ناغويا قد ساهم في الحفظ والاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي في بلدانها
 | (باء) | بيانات غير قاطعة | س.46 يحتاج إلى تنقيح |
| **البنود التعاقدية النموذجية ومدونات السلوك والمبادئ التوجيهية وأفضل الممارسات والمعايير (المادتان 19 و20)** |
| 1. عدد البنود التعاقدية النموذجية التي وُضعت
 | (واو) | 29 | س.51، والمسح المستهدف |
| 1. عدد مدونات السلوك والمبادئ التوجيهية وأفضل الممارسات والمعايير التي وُضعت
 | (واو) | 33 | س.52، والمسح المستهدف |
| 1. عدد ونسبة البنود التعاقدية النموذجية التي نُشرت في غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع
 | (واو) (زاي) | 17 (%59) | غرفة تبادل المعلومات |
| 1. عدد ونسبة مدونات السلوك والمبادئ التوجيهية وأفضل الممارسات والمعايير التي نُشرت في غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع
 | (واو) (زاي) | 25 (%75) | غرفة تبادل المعلومات |
| **زيادة التوعية والقدرات (المادتان 21 و22)** |
| 1. عدد ونسبة الأطراف التي حصلت على دعم خارجي لبناء وتنمية القدرة على تنفيذ بروتوكول ناغويا منذ دخول البروتوكول حيز النفاذ
 | (جيم) | 45 (%43) | س.56 |
| 1. عدد ونسبة الأطراف التي قدمت دعما خارجيا لبناء وتنمية القدرة على تنفيذ بروتوكول ناغويا منذ دخول البروتوكول حيز النفاذ
 | (جيم) | 27 (%26) | س.57 |
| 1. عدد مبادرات بناء وتنمية القدرات التي استُكملت أو استُهلت بعد اعتماد بروتوكول ناغويا في عام 2010 وتقدم، أو سبق أن قدمت، دعما مباشرا للأنشطة التي تنفَّذ على المستوى القُطري وتسهم في التصديق على بروتوكول ناغويا وتنفيذه
 | (جيم) | 90 | وثائق الأمانة بشأن بناء القدرات |
| 1. عدد مبادرات بناء وتنمية القدرات التي أتيحت لغرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع
 | (جيم)(زاي) | 57 | غرفة تبادل المعلومات |
| 1. عدد أدوات وموارد بناء القدرات وزيادة التوعية في مجال الحصول وتقاسم المنافع
 | (جيم) | 84 | وثائق الأمانة بشأن بناء القدرات |
| 1. عدد أدوات وموارد بناء القدرات وزيادة التوعية التي أتيحت لغرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع
 | (جيم)(زاي) | 34 | غرفة تبادل المعلومات |
| **معلومات إضافية اختيارية** |
| 1. عدد ونسبة الأطراف التي أنشأت آلية لتخصيص أموال من الميزانية لتنفيذ بروتوكول ناغويا
 | (جيم) | 24 (%23) | س.61 |
| 1. عدد ونسبة الأطراف التي أتاحت موارد مالية لأطراف الأخرى
 | (جيم) | 13 (%12) | س.62 |
| 1. عدد ونسبة الأطراف التي تلقت موارد مالية من أطراف أخرى أو مؤسسات مالية لأغراض تنفيذ البروتوكول على النحو المنصوص عليه في المادة 25
 | (جيم) | 35 (%33) | س.62 |
| 1. متوسط ​​عدد الموظفين المتفرغين الذين يتولون إدارة المهام المتصلة مباشرة بتنفيذ بروتوكول ناغويا في كل طرف.
 | (جيم) | بيانات غير قاطعة | س.63يحتاج إلى تنقيح |
| **تنفيذ وتشغيل غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع** |
| 1. عدد الجهات غير الأطراف التي نشرت معلومات وطنية (عن تدابير الحصول وتقاسم المنافع أو السلطات الوطنية المختصة أو نقاط التفتيش) في غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع
 | (زاي) | 8 | غرفة تبادل المعلومات |
| 1. عدد زوار غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع سنويا
 | (زاي) | 18709 زوار(حتى 22 مارس/آذار 2018) | تحليلات غوغل |

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

1. \* [CBD/SBI/2/1](https://www.cbd.int/doc/meetings/tk/wg8j-10/official/wg8j-10-01-ar.pdf). [↑](#footnote-ref-2)
2. باستثناء تقرير واحد لم يتم تقديمه عبر الإنترنت [↑](#footnote-ref-3)
3. 2017 – 104 بتاريخ 16 أكتوبر/تشرين الأول 2017 [↑](#footnote-ref-4)
4. استكمل الدراسة الاستقصائية 128 مستخدما لغرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع. [↑](#footnote-ref-5)
5. وحتى 22 فبراير/شباط 2008، تم تلقي 69 تقريرا وطنيا مؤقتا من الأطراف و6 من غير الأطراف. وبالنسبة للأطراف التي لم تقدم تقريرا وطنيا مؤقتا، تم أيضا النظر في المعلومات المقدمة من خلال الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي والتقارير الوطنية الخامسة بشأن تنفيذ الاتفاقية. [↑](#footnote-ref-6)
6. الوثيقتين CBD/ABS/CC/2/2 وCBD/ABS/CC/2/INF/1. [↑](#footnote-ref-7)
7. الوثيقة CBD/ABS/CC/2/4. [↑](#footnote-ref-8)
8. تم تلقي 12 مشاركة: ثلاثة من الأطراف (فنلندا والمكسيك واليابان) وواحدة من مجموعة بلدان إقليمية (رابطة دول جنوب شرق آسيا (ASEAN)) وثمانية من أصحاب المصلحة والمنظمات ذات الصلة (مركز الزراعة والعلوم البيولوجية الدولي (CABI) ورابطة البذور الأوروبية (ESA) وغرفة التجارة الدولية: منظمة التجارة العالمية (ICCWBO) ومنصة Lactic Acid Bactria الصناعية (LABIP) ومتحف التاريخ الطبيعي والعدالة الطبيعية ومبادرة تنمية قدرات الحصول وتقاسم المنافع والأكاديمية السويسرية للعلوم واتحاد التجارة الأحيائية الأخلاقية (UEBT)). [↑](#footnote-ref-9)
9. تتوفر المزيد من التفاصيل والمعلومات الشاملة عن جميع الأحكام في الوثيقة CBD/SBI/2/INF/3. [↑](#footnote-ref-10)
10. تنص المادة 14 من البروتوكول على أن تتيح الأطراف لغرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع المعلومات التالية: (أ) التدابير التشريعية والإدارية والسياساتية المتعلقة بالحصول وتقاسم المنافع؛ (ب) معلومات عن نقطة الاتصال الوطنية والسلطات/السلطات الوطنية المختصة؛ (ج) تصاريح أو ما يعادلها صادر في وقت الحصول على المنافع كدليل على قرار منح الموافقة المسبقة عن علم ووضع شروط متفق عليها بصورة متبادلة. ولأغراض تقييم حالة التقدم المحرز في نشر المعلومات في غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع، لم تُدرج المعلومات المتعلقة بنقطة الاتصال الوطنية في التحليل، لأن هذه المعلومات لا توفرها الأطراف من خلال غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع، ولكن من خلال رسائل رسمية إلى الأمانة. ومع ذلك، فقد تم النظر في نشر المعلومات المتعلقة بنقاط التفتيش، لأنها مؤسسة رئيسية لتفعيل البروتوكول. [↑](#footnote-ref-11)
11. نشرت بعض هذه الأطراف بعض المعلومات في غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع وأشارت إلى أن لديها معلومات متاحة لم تنشر بعد. [↑](#footnote-ref-12)
12. وترد المعلومات المتعلقة بالردود المقدمة على جميع أسئلة التقرير الوطني المؤقت في الوثيقة CBD/SBI/2/INF/3 [↑](#footnote-ref-13)
13. تتناول العناصر الأخرى أدناه المعلومات عن الأسئلة المتعلقة بالامتثال للتشريعات المحلية أو المتطلبات التنظيمية المتعلقة بالحصول وتقاسم المنافع (المادة 15 والمادة 16) والامتثال للشروط المتفق عليها بصورة متبادلة (المادة 18) والاعتبارات الخاصة (المادة 8). [↑](#footnote-ref-14)
14. على النحو الوارد في المرفق الأول لتقريرها (CBD / ABS / CC / 2/4) [↑](#footnote-ref-15)
15. مثلا الاتحاد الإفريقي 2015 "المبادئ التوجيهية العملية للاتحاد الإفريقي للتنفيذ المنسق لبروتوكول ناغويا في أفريقيا". [↑](#footnote-ref-16)
16. مثلا "تجميع للآراء الواردة بشأن استخدام مصطلح" الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية "(UNEP/CBD/WG8J/8/INF/10/Add1) [↑](#footnote-ref-17)
17. مثلا منظمة الأغذية والزراعة 2016 "عناصر الحصول وتقاسم المنافع: عناصر لتيسير التنفيذ المحلي للحصول وتقاسم المنافع لمختلف القطاعات من الموارد الوراثية للأغذية والزراعة" [↑](#footnote-ref-18)
18. يرد تحليل أكثر تفصيلا للردود على هذه الأسئلة في الوثيقة CBD/SBI/2/INF/3. [↑](#footnote-ref-19)
19. السؤال 18: "المنافع المتحققة منذ دخول البروتوكول حيز النفاذ في بلدك من استخدام: الموارد الجينية (النقدية وغير النقدية) والمعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية (النقدية وغير النقدية)" [↑](#footnote-ref-20)
20. يرد تحليل أكثر تفصيلا للردود على هذه الأسئلة في الوثيقة CBD/SBI/2/INF/3 والوثيقة CBD/ABS/CB-IAC/2018/1/2 التي تقدم معلومات إضافية عن مبادرات بناء القدرات والموارد [↑](#footnote-ref-21)
21. وفقا للمعلومات المتاحة للأمانة في 19 يناير/كانون الثاني 2018 [↑](#footnote-ref-22)
22. وفقا للمعلومات التي جمعتها الأمانة حتى 8 فبراير/شباط 2018 [↑](#footnote-ref-23)
23. انظر الفقرة 46 أعلاه [↑](#footnote-ref-24)
24. لمزيد من المعلومات، انظر الوثيقة CBD/SBI/2/INF/3 [↑](#footnote-ref-25)
25. انظر الفقرة 42 أعلاه. [↑](#footnote-ref-26)
26. لمزيد من المعلومات، انظر الوثيقة CBD/SBI/2/INF/3. [↑](#footnote-ref-27)
27. ترد الولاية على الرابط التالي: <http://www.wipo.int/export/sites/www/tk/en/igc/pdf/igc_mandate_2018-2019.pdf> [↑](#footnote-ref-28)
28. الجدول الزمني المؤقت لاجتماعات اللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الجينية والمعارف التقليدية والفولكلور لعام 2018 هو كما يلي: الاجتماع الخامس والثلاثين للجنة بشأن الموارد الجينية من 19 إلى 23 مارس/آذار 2018؛ والاجتماع السادس والثلاثين للجنة بشأن الموارد الجينية من 25 إلى 29 يونيو/حزيران 2018؛ والاجتماع السابع والثلاثين للجنة بشـأن المعارف التقليدية وأشكال التعبير الثقافي التقليدي من 27 إلى 31 أغسطس/آب 2018؛ والاجتماع الثامن والثلاثين للجنة بشأن المعارف التقليدية وأشكال التعبير الثقافي التقليدي من 10 إلى 14 ديسمبر/كانون الأول 2018. [↑](#footnote-ref-29)
29. التقارير متاحة على الرابط <http://www.wipo.int/edocs/mdocs/tk/en/wipo_grtkf_ic_36/wipo_grtkf_ic_36_5.pdf> والرابط <http://www.wipo.int/edocs/mdocs/tk/en/wipo_grtkf_ic_36/wipo_grtkf_ic_36_6.pdf>. [↑](#footnote-ref-30)
30. وترد "حماية المعارف التقليدية: مشاريع المواد (الوثيقة WIPO/GRTKF/IC/34/5) على الرابط <http://www.wipo.int/edocs/mdocs/tk/en/wipo_grtkf_ic_34/wipo_grtkf_ic_34_5.pdf>. [↑](#footnote-ref-31)
31. <http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=147152> [↑](#footnote-ref-32)
32. <http://www.wipo.int/tk/en/resources/db_registry.html> [↑](#footnote-ref-33)
33. <http://www.wipo.int/tk/en/resources/tkdocumentation.html> [↑](#footnote-ref-34)
34. انظر الفقرة 45 أعلاه. [↑](#footnote-ref-35)
35. انظر الفقرة 49 أعلاه [↑](#footnote-ref-36)
36. المبادئ التوجيهية الطوعية موتز كوستال لتطوير الآليات أو التشريعات أو المبادرات المناسبة الأخرى لضمان "الموافقة المسبقة عن علم" أو "الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة" أو "الموافقة والمشاركة"، حسب الظروف الوطنية للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية من أجل الوصول إلى معارفها وابتكاراتها وممارساتها، ومن أجل التقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدام معارفها وابتكاراتها وممارساتها ذات الصلة بحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام، والإبلاغ عن الامتلاك غير القانوني للمعارف التقليدية ومنعه. [↑](#footnote-ref-37)
37. تقدم الوثيقة CBD/SBI/2/INF/8 تفاصيل عن المعلومات التي جُمعت من خلال هذه المصادر المختلفة للمعلومات. [↑](#footnote-ref-38)
38. مثل الخبرات والدروس المستفادة التي نشرتها منظمة العدالة الطبيعية ومبادرة تنمية القدرات في مجال الحصول وتقاسم المنافع بمساهمات من دائرة المنظمات غير الحكومية لحفظ الموارد الطبيعية (ONG CESAREN) (<https://www.cbd.int/abs/submissions/assessment/naturaljustice-abs-initiative-en.pdf>). [↑](#footnote-ref-39)
39. تقدم الوثيقة CBD/SBI/2/INF/7 لمحة عامة عن المعلومات التي جُمعت من خلال هذه المصادر المختلفة للمعلومات والتعليقات الواردة على تنفيذ وتشغيل غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع. [↑](#footnote-ref-40)
40. في الفترة من 22 مارس/آذار 2017 إلى 22 مارس/آذار 2018. [↑](#footnote-ref-41)
41. في الفترة من مارس/آذار 2017 إلى مارس/آذار 2018. [↑](#footnote-ref-42)
42. CBD/SBI/2/3، المرفق الأول. [↑](#footnote-ref-43)
43. CBD/SBI/2/3، المرفق الثاني. [↑](#footnote-ref-44)
44. CBD/SBI/2/3، المرفق الأول. [↑](#footnote-ref-45)
45. CBD/SBI/2/3، المرفق الثاني. [↑](#footnote-ref-46)
46. مثل "المبادئ التوجيهية العملية للاتحاد الأفريقي للتنفيذ المنسق لبروتوكول ناغويا في أفريقيا"، الاتحاد الأفريقي، 2015. [↑](#footnote-ref-47)
47. مثل ""تجميع الآراء الواردة بشأن استخدام مصطلح "الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية"" (UNEP/CBD/WG8J/8/INF/10/Add1) [↑](#footnote-ref-48)
48. مثل "عناصر الحصول وتقاسم المنافع: عناصر لتيسير التنفيذ المحلي للحصول وتقاسم المنافع لمختلف القطاعات من الموارد الوراثية للأغذية والزراعة"، منظمة الأغذية والزراعة، 2016. [↑](#footnote-ref-49)
49. المبادئ التوجيهية الطوعية لإعداد آليات وتشريعات أو مبادرات مناسبة أخرى لضمان "الموافقة المسبقة عن علم" أو "الموافقة الحرة والمسبقة عن علم" أو "القبول والمشاركة"، تبعا للظروف الوطنية، للمجتمعات الأصلية والمحلية للحصول على معارفها وابتكاراتها وممارساتها، للتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدام هذه المعارف والابتكارات والممارسات ذات الصلة بحفظ التنوع البيولوجي، واستخدامه المستدام، وللإبلاغ عن الحصول غير المشروع على مثل هذه المعارف ومنعه. [↑](#footnote-ref-50)